

السيدة الأستاذة / هبه الله الصيرفي
رئيس قطاع الإفصاح
البورصة المصرية

الموضوع : - تقرير الحوكمة

تحية طيبة وبعد ،،،،

بالإشارة الي الموضوع عاليه نتشرف بأن نرفق لسيادتكم تقرير الحوكمة لعام 2018 الخاص
 بمصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر وكذا تقرير مراقب الحسابات عليه .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

حسام الدين
إدارة علاقات المستثمرين



تحريراً في : 2019/2/19

مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر

تقرير مجلس الإدارة عن الحوكمة

لعام ٢٠١٨

مصطفى شوقي وشركاه

تقرير تأكيد مسؤولية عن مدى الالتزام المصرف بقواعد حوكمة الشركات

إلى السادة / أعضاء مجلس إدارة مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر "شركة مساهمة مصرية"
إلى السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

المقدمة

قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة المعد بواسطة إدارة مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر "شركة مساهمة مصرية" عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨.

مسؤولية الإدارة

إدارة المصرف هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة كما هو موضح في الفقرة الاولى من تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة، كما أن مسؤولية الإدارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسؤولية المراجع

تحصر مسؤوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة وإبداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أداؤها وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتحطيم وأداء عملية التأكيد للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة خالي من أية تحريرات هامة ومؤثرة. ويشمل اختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً. ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

وقد أعد هذا التقرير لتقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية بناءً على تكليف إدارة المصرف، و ليس لأي غرض آخر. و بالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

الاستنتاج

إن تقرير مدى الالتزام بقواعد حوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدها ووضوح في جميع جوانبه الهامة عن مدى التزام المصرف بقواعد حوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ استناداً إلى للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة.

القاهرة في ١٩ فبراير ٢٠١٩



مقدمة

أعد هذا التقرير لبيان الممارسات الفعلية والخاصة بتطبيقات الحكومة "بمصرف أبوظبي الإسلامي - مصر" لكونه أحد الشركات المساهمة المقيدة بالبورصة المصرية وملزם بتطبيق ما يصدر عن الهيئة العامة للرقابة المالية وما جاء بالمادة رقم (٤٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة وكذلك تعليمات حوكمة البنوك الصادرة عن البنك المركزي المصري في ٢٣ أغسطس ٢٠١١ وأيضاً مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، والنظام الأساسي للبنك ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

هذا وسيتم عرض هذا التقرير ملحاً به تقرير مراقب الحسابات وفقاً لمعايير المراجعة المصرية ضمن تقرير مجلس الإدارة المعد للعرض على الجمعية العامة.

يتم أيضاً إرسال التقرير للهيئة العامة للرقابة المالية بعد توقيعه من الممثل القانوني للمصرف سنوياً بشكل منفصل عن التقارير الدورية الأخرى ويرفق به تقرير مراقب الحسابات عن صحة ما ورد في هذا التقرير.



محمد علي

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر

أولاً: بيانات عن البنك

مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر			اسم الشركة
مباشرة كافة الأنشطة المتنافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية والأنشطة المصرح بها للبنوك			غرض الشركة
١٩٩٦/٦/١٩	تاريخ القيد بالبورصة	٢٥ سنة	المدة المحددة للشركة
١٠ جم	القيمة الاسمية للسهم	القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ولائحته للاستثمار وتعديلاته قانون البنك المركزي المصري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية	القانون الخاضع له شركة
أثنان مليار جنيه مصري	آخر رأس مال مصدر	أربعة مليار جنيه مصرى	آخر رأس مال مرخص به
٢٠٥٣٦٤ بتاريخ ١٩٨٠/٨/٤	رقم و تاريخ القيد بالسجل التجاري	أثنان مليار جنيه مصرى	آخر رأس مال مدفوع
محاسن محمد عبد الحميد عثمان			اسم مسئول الاتصال
٩ شارع رستم - جاردن سيتي			عنوان المركز الرئيسي
٢٧٩٨٣٤٩٩	أرقام الفاكس	٢٧٩٨٣٨٤٥	أرقام التليفونات
www.adib.eg			الموقع الإلكتروني
Mahassen.M.Osman@ adib.ae			البريد الإلكتروني

ثانياً: الجمعية العامة للمساهمين

هيكل الملكية

المساهمين (المشاركون الذين يملكون 5% فأكثر) :-

النسبة	عدد الاسهم	الاسم
العدد		
% ٦١٦٧٢	٩٩,٢٣٣,٤٤٦	١ - مصرف أبو ظبي الاسلامي شركه مساهمه عامه
% ١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٢ - بنك الاستثمار القومى
% ٥١٢٤٥	١٩,٠٢٤,٨٩٠	٣ - شركة الإمارات الدوليه للاستثمار (ذ.م.م)
% ٦٩,١٢٩١٧	١٣٨,٤٥٨,٣٣٦	الاجمالى

ثالثاً: مجلس الإدارة

مجلس الإدارة مفوض من الجمعية العمومية لوضع الأهداف الاستراتيجية للبنك، ومتابعة نشاطاته، والإشراف على الإدارة التنفيذية لضمان دقة التنفيذ، وتتضمن مسؤولياته:

- ضمان تنفيذ الحكومة الفعالة فيما يتعلق بأنشطة البنك، وضمان فاعلية الإشراف الداخلي والالتزام بالسياسات والإجراءات.
 - متابعة المخاطر، والتتأكد من إتباع الخطوات الالزمة لإرساء ثقافة صنع القرار المناسب لمواجهة المخاطر باعتبارها عاملًا أساسيًّا في استراتيجية البنك، وعملية بناء القيم والثقافات من خلال تحليل التوقعات بعوامل الخطورة لتجنب أي خسائر غير متوقعة وبالتالي حماية مصالح المساهمين.
 - المراجعة والإشراف على أنشطة البنك، ووضعه المالي، وإبلاغ الجمعية العمومية بالنتائج بمنتهى الشفافية.
 - التتأكد من وجود الموارد الالزمة للالتزام بجميع الضوابط، والإفصاح عن سياسات المساهمين وضوابط الأطراف المرتبطة، والحفاظ على مصالح المساهمين، المودعين، الدائنين، الموظفين وأصحاب المصالح.

تشكيل مجلس الادارة

مسلسل	الأستاذ/ خليفة المهيري	إسم العضو	صفة العضو	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
١	الأستاذ/ محمد محمود محمد علي		غير تنفيذي	٩٩,٢٣٣,٤٤٦	٢٠١٨/٣/٢٠	مصرف أبو ظبي الإسلامي
٢	الأستاذ/ براين كيث بيلتشر		تنفيذي	٩٩,٢٣٣,٤٤٦	٢٠١٨/٣/٢٠	مصرف أبو ظبي الإسلامي
٣	الأستاذ/ فريد فاروق عبدالكريم البلبيسي		غير تنفيذي	٩٩,٢٣٣,٤٤٦	٢٠١٨/٣/٢٠	مصرف أبو ظبي الإسلامي
٤	الأستاذ/ محمد شوك		غير تنفيذي	١٩,٠٢٤,٨٩٠	٢٠١٦/٥/٤	شركة الإمارات الدولية للإستثمار
٥	الأستاذ/ محمد حسن يوسف يوسف		غير تنفيذي	١٩,٠٢٤,٨٩٠	٢٠١٤/٤/١٧	شركة الإمارات الدولية للإستثمار
٦	الأستاذة/ هيدى احمد كمال		غير تنفيذي	٢٠,٠٠,٠٠٠	٢٠١٥/١٠/١٨	بنك الاستثمار القومى
٧	الأستاذ/ محمد إسماعيل عبد الغنى الدهان		تنفيذى	١٠	٢٠١٧/٣/٢٢	المساهمين الأفراد
٨			مستقل	---	٢٠١٧/٣/٢٢	---

رئيس مجلس الإدارة

رئيس مجلس الادارة غير التنفيذي مسئولاً بصفته رئيسية عن حسن اداء المجلس بشكل عام ويقع على عاتقه مسؤولية ارشاد وتوجيهه المجلس وضمان فاعليه ادائه ، ويجب ان يتحلى بالخبرة المطلوبه والكفاءات والصفات الشخصية التي تمكنه من الوفاء بمسئولياته بما في ذلك ما يلى :-

- التأكيد من ان اتخاذ القرارات يتم على اساس سليم وبناءً على درايه شاملة بالموضوع مع ضرورة التأكيد من وجود اليه مناسبيه لضمان فاعليه تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب واسلوب متابعتها
- تشجيع النقاش والنقد وضمان امكانيه التعبير عن الاراء المعارضه ومناقشتها في اطار عمليه اتخاذ القرار .
- التأكيد من التزام المجلس بانجاز مهامه على اكمل وجه بما يحقق افضل مصلحة للبنك مع ضرورة تجنب التعارض في المصالح .
- الحفاظ على روابط الثقه بين كافه اعضاء المجلس وخاصة بين الاعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين مع ضرورة تدعيم علاقه المجلس ككل بالادارة العليا بالبنك
- التأكيد من اتاحه المعلومات الكافيه والدقيقه في الوقت المناسب لاعضاء المجلس والمساهمين .
- التأكيد من فاعليه نظام الحوكمة المطبق لدى البنك وكذلك فاعليه اداء لجان المجلس .
- التأكيد من قيام كل اعضاء المجلس باجراء التقييم الذاتي الذي يشمل مدى التزام العضو بواجبات وظيفته والاحتياجات الازمة لرفع كفاءته وفقاً لما سيرد لاحقاً بالبنك ٥-٢.
- دعوة مجلس الادارة للانعقاد مرة كل شهر (تعليمات البنك المركزي المصري الصادرة في ٢٠ سبتمبر ٢٠١٨) ووضع جدول اعمال.

مسؤوليات والتزامات مجلس الإدارة

مجلس إدارة المصرف مسئولاً بشكل مطلق عن الإشراف على إدارة المصرف بوجه عام وينبغي أن يقوم المجلس بالوظائف الرئيسية التالية لضمان فاعليته نشاط المصرف ولتدعمه نظام الحكومة به:

- اعتماد التوجيهات الإستراتيجية والأهداف الرئيسية للبنك والإشراف على تنفيذها والتأكد من نشرها بين العاملين بالبنك.
- اعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد هيكل الصالحيات والمسئوليات في البنك.
- اختيار كبار التنفيذيين من أعضاء الإدارة العليا بالبنك والإشراف عليهم واستبدالهم إذا لزم الأمر وذلك بعدأخذ رأي المسؤول التنفيذي الرئيسي.
- الإشراف على الإدارة العليا بالبنك ومتابعة أدائها ومسائلة الإدارة والحصول منها على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة، وينبغي أن يتاح لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات المالية والهامة في الوقت المناسب حتى يتمكنوا من تقييم أداء الإدارة.
- الإجتماع دوريًا بالإدارة العليا وإدارة المراجعة الداخلية بالبنك لمراجعة ومناقشة السياسات المعتمدة بها ومتابعة التقدم في خطوات تنفيذ أهداف البنك الإستراتيجية، ويتعين على أعضاء المجلس غير التنفيذيين الإجتماع سوياً بحضور رئيس المجلس مرة على الأقل سنويًا وبدون أعضاء المجلس التنفيذيين.
- الرقابة والإشراف على أعمال البنك، مع مراعاة لا تضم مهام المجلس ممارسة الأعمال التنفيذية حيث يكون ذلك من اختصاص الإدارة العليا.
- رقابة وإدارة أي تعارض محتمل في مصالح إدارة البنك، وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين بما في ذلك إساءة استخدام أصول البنك وإساءة استغلال عمليات الأطراف المرتبطة، بالإضافة إلى وضع قواعد تنظم ما يمكن لرئيس وأعضاء المجلس والعاملين بالبنك أن يتلقونه من هدايا. وينبغي أن يقوم المجلس بالإفصاح اللازم، بما في ذلك الإفصاح للبنك المركزي المصري، عن سياسات البنك المتعلقة بتجنب التعارض في المصالح والمعلومات الخاصة بالمعاملات مع الأطراف المرتبطة.
- اعتماد سياسات الإفصاح ومراجعتها دوريًا والإشراف على تنفيذها وذلك في إطار أحكام القانون والمعايير الدولية.
- التقييم الدوري المستمر لكفاءة وفاعلية سياسة وممارسات الحكومة والرقابة الداخلية بالبنك.

- نشر ثقافة الحوكمة بالبنك وتشجيع جميع العاملين والإدارة العليا على تطبيق ممارسات الحوكمة، بالإضافة إلى العمل على أن يقوم البنك بتشجيع عماله على تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسساتهم.
- الإدراك والفهم الواضح للبيئة الرقابية والقانونية التي تحيط بالبنك مع الإلتزام بالقوانين واللوائح والضوابط الرقابية وضرورة استمرار الحوار بين أعضاء المجلس والجهات الرقابية بما يحقق التفاهم المتبادل لوجهات النظر بغية تحقيق السلامة المالية للبنك.
- تخصيص الوقت الملائم والجهود المناسبة من كل الأعضاء لحسن انجاز المجلس لمهامه.
- الموافقة والتصديق على الإستراتيجيات والسياسات الخاصة بإدارة البنك للمخاطر، ومراجعتها دوريًا وإعادة تقييمها، وكذلك الفهم الواضح للمخاطر التي يتعرض لها البنك ووضع حدود مقبولة لها والتأكد من اتخاذ الإدارة الخطوات الالزمة لتعريف وقياس ومتابعة المخاطر وفقاً للسياسات والإستراتيجيات الموضوعة.
- اعتماد للسياسات الخاصة بأسس إدارة تكنولوجيا المعلومات ومراجعتها دوريًا وبالتحديد فيما يتعلق بتأمين سلامة وسرية المعلومات بالبنك.
- اعتماد السياسات الخاصة بالمرتبات والمكافآت ومراجعتها دوريًا بما يتسمق ومستوى المخاطر الذي يتعرض له البنك.
- أ- العمل دائماً على تحقيق مصالح المساهمين والعاملين والمودعين وأصحاب المصالح الأخرى وتجنب التعارض في المصالح والإمتناع عن اتخاذ أي قرار أو المشاركة فيه في حالة ظهور أية شبهة تعارض مصالح في مهام العضو أو التزاماته، مع بذل العناية الواجبة لتحقيق ذلك.
- ب- الإجتماع مرة كل شهر (تعليمات البنك المركزي المصري الصادرة في ٢٠ سبتمبر ٢٠١٨)، بناءً على دعوة رئيس المجلس، أو كلما رأى رئيس المجلس مبرراً لذلك. وللمسئول التنفيذي الرئيسي بالبنك أن يطلب من رئيس المجلس دعوته للإنتقاد على أن يكون مصحوباً بجدول الأعمال التي يرغب في عرضها.
- ت- لا يجوز أن يتغيب أى من أعضاء المجلس عن أكثر من ثلاثة جلسات المجلس خلال السنة، وإنما واجب على رئيس المجلس إخطار الجمعية العامة للبنك، لكن تتخذ ما تراه بشأن ذلك.

العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي

تم تفويض الأستاذ/ محمد علي العضو المنتدب والرئيس التنفيذي للمصرف "منفرداً" على النحو التالي:

- الحق في تمثيل (مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر - حالياً) (البنك الوطني للتنمية - سابقاً) والتوقيع نيابة عنه أمام الغير وأمام كافة الجهات والهيئات والمؤسسات والإدارات الحكومية وغير الحكومية وكافة الجهات والمحاكم القضائية بمختلف أنواعها ومصلحة الشهر العقاري والتوثيق وبكافية مأمورياتها ومكاتبها.

تمثيل المصرف والتوقيع نيابة عنه علي كافة أنواع التصرفات للأصول والممتلكات المنقوله والعقارية والسيارات والأوراق المالية والأسهم والسنداط بما فيها تصرفات (البيع - والشراء - والتنازل - والإيجار - والاستئجار - والاقراض - والرهون بكافة انواعها - وأصدار التوكيلات والغاءها) واكتساب وتقرير كافة الحقوق والقيود والتأمينات العينية الاصلية والتبعة والتنازل عنها وشطبها والغاءها وحوالتها للغير بمقابل او بدون مقابل والتوقيع على كافة العقود مختلف انواعها والأوراق المستندات والاقرارات الخاصة بذلك سواء للمصرف أو للغير.

تمثيل المصرف والحضور نيابة عنه في جميع القضايا والدعوى التي ترفع منه أو عليه أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها والنيابات وله الحق بالتوقيع والاقرار نيابة عن المصرف بالصالح وبالتنازل وبالخالص وبالابراء لكافة الدعاوى والقضايا والبلاغات والشكواوي بمختلف أنواعها التي تقام من المصرف اوعليه لدى جميع المحاكم والنيابات بكافة درجاتها ومسمياتها والمحضرن واقتام الشرطة ومكاتب الشهر العقاري ومأموريتها بمختلف اتجاه الجمهورية واتخاذ ما يلزم من اجراءات التقاضي باسم المصرف وبقى جميع الحقوق والأموال والودائع من جميع خزائن الحكومة والبنوك والمحضرن وجميع خزائن المحاكم وغيرها والبريد و خزائن مصلحة ومكاتب الشهر العقاري والتوثيق وغيرها وجميع المبالغ المتحصلة بمعرفة المحضرن والجهات الأداريه الأخرى ودفع الرسوم والأمانات وتسويتها وصرف قيمتها والتنازل عن الحجوزات بأنواعها المختلفة وفي استلام صور العرائض والأوامر والمستندات الرسميه والمذيلة بالصيغة التنفيذية وفي تحصيل وبقى قيمتها وفي طلب تنفيذها جبرا واداريا والتوقيع على طلبات الشهر العقاري بأنواعها والتنازل عنها.

تمثيل المصرف والتوقيع نيابة عنه علي تأسيس الشركات بكافة أنواعها وإشهارها والتوقيع على عقود تأسيسها العرفية والرسمية أيًّا كانت وتعديلاتها وعلى كافة المستندات والإقرارات الخاصة بذلك ، وإنتهاء إجراءات التأسيس لتلك الشركات بالهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية والغرفة التجارية والسجل التجاري ، وبفتح حسابات للشركات المؤسسة بالبنوك وتوقيع عقود الإيجار الخاصة بتلك الشركات ، وتمثيل تلك الشركات أمام الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومكاتب السجل التجاري والغرف التجارية والهيئة العامة للرقابة المالية وهيئة التأمينات الإجتماعية ومصالح الضرائب بجميع أنواعها ومأمورياتها ومكاتب التوثيق، وكذا تمثيل تلك الشركات أمام جميع الجهات المختصة حكومية أو غير حكومية .

وله حق توكيل أوتفويض الغير في كل أو بعض ما ذكر من صلاحيات وختصاصات .

تعيين أعضاء جدد باللجنة التنفيذية من رؤساء القطاعات بالبنك أو الرؤساء التنفيذيين للشركات المالية التابعة للبنك.

تشكيل لجان الإشراف على كافة صناديق الاستثمار المؤسسة من جانب المصرف والخاضعة للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ . وذلك في ضوء صلاحيات وختصاص مجلس إدارة مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر ، بتشكيل لجان الإشراف على صناديق الاستثمار المؤسسة من قبل المصرف .

أمين سر مجلس الإدارة

للمجلس إدارة البنك أمين سر يوافق المجلس على تعيينه للقيام بكافة أعمال إدارة سجلات ومحاضر ودفاتر المجلس، ويحضر اجتماعات المجلس ما لم يطلب منه الخروج من قاعة الاجتماع بالنسبة لموضوع محدد، وللأعضاء الاتصال به خلال الفترات التي تفصل بين اجتماعات المجلس. وأقر المجلس لأمين السر بالصلاحيات الواجبة للقيام بعمله. ويحذى أن يتجاوز عمل أمين السر المفهوم التقليدي له في القانون المصري والخاص بحضور الجمعية وتدوين المحضر، ويعمل كرابطة مستمرة بين الأعضاء وبينهم وبين البنك ومصدراً للمعلومات التي يتطلبونها، ويتلقى أيضاً التدريب المناسب والمطلوب لأداء مهامه على الوجه المرضي طبقاً للممارسات العالمية.

ومجلس إدارة البنك قام بتعيين أمين سر للمجلس - من ذوى الكفاءة وعلى دراية وفهم كاف بالأعمال المصرفية - وأعهد إليها بمسؤولية "أمانة سر المجلس"، بحيث لا يقتصر دورها على تدوين محاضر اجتماعات المجلس بل يمتد ليشمل ما يلى على سبيل المثال لا الحصر:

سبيل المثال لا الحصر:

- الإعداد لاجتماعات المجلس والموضوعات التي تطرح في الجلسة (الأجندة) وتحضير المعلومات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى أعضاء المجلس في وقت كافٍ قبل الإجتماع.
 - متابعة تنفيذ قرارات المجلس في إطار الآلية الموضوعية لهذا الغرض.
 - حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه. مع التأكيد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في وقت مناسب.
 - التنسيق مع رئيس وحدة الإلتزام وكذلك كافة إدارات البنك لعرض نتائج أعمالها على المجلس.
 - التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.
 - التنسيق مع لجنة الحوكمة والترشيحات في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم الأعضاء واللجان والمقترنات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.
 - العمل على أن يكون أعضاء المجلس على علم بأهم ما قد يستحدث من مسؤوليات إشرافية أو قانونية نتيجة حدوث تطورات في عمليات / أنشطة البنك أو في الإطار القانوني الخاضع له، وذلك في حدود مسؤوليته ودون تعارض مع دور الإدارات المعنية بهذه الموضوعات.
 - تقديم المعلومات الازمة عن البنك للأعضاء الجدد وتقديمهم لباقي الأعضاء.

لجان مجلس الإدارة

تشكيل اللجان

تاريخ الالتحاق بالمجلس	صفة العضو / (التنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	إسم اللجنة				اسم العضو	مسلسل
		لجنة المرتبات والمكافآت والحكومة والترشيحات*	لجنة المخاطر	لجنة التنفيذية	لجنة المراجعة		
٢٠/٠٣/٢٠١٨	غير تنفيذي	عضو	رئيس			أ/ خليفة المهيري	١
٢٠/٠٣/٢٠١٨	تنفيذي		عضو	رئيس		أ/ محمد محمود علي	٢
٠٤/٠٥/٢٠١٦	غير تنفيذي		عضو		رئيس	أ/ فريد البليسي	٣
١٧/٠٤/٢٠١٤	غير تنفيذي	رئيس	عضو			أ/ محمد شوكي	٤
٢٠/٠٣/٢٠١٨	غير تنفيذي	عضو	عضو			أ/ براين بلتشر	٥
١٨/١٠/٢٠١٥	غير تنفيذي				عضو	أ/ محمد حسن يوسف	٦
٢٢/٠٣/٢٠١٧	تنفيذي			عضو		أ/ هيدى أحمد كمال	٧
٢٢/٠٣/٢٠١٧	مستقل				عضو	أ/ محمد الدهان	٨

* وقد تقدم المصرف إلى البنك المركزي المصري بخطابه المؤرخ في ١٦ يناير ٢٠١٣ بدمج لجني "المرتبات والمكافآت" و"الحكومة والترشيحات" لتصبح "لجنة الحكومة والترشيحات والمرتبات والمكافآت" كما أجازت التعليمات.

سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه:

جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان واجتماعات الجمعية العامة:

مسلسل	اسم العضو	مجلس الإدارة	لجنة المراجعة	اللجنة التنفيذية	لجنة المرتبات والمكافآت والحكومة والترشيحات	لجنة المخاطر
١	أ/ خليفة المهيري	٦/٤			٢/١	٤/٣
٢	أ/ محمد محمود علي	٦/٦		٨/٤		٤/٤
٣	أ/ فريد البليسي	٦/٦	٤/٤			٤/٤
٤	أ/ محمد شوكي	٦/٥			٢/٢	٤/١
٥	أ/ براين بلتشر	٦/٣			٢/١	٤/٣
٦	أ/ محمد حسن يوسف	٦/٦	٤/٤			
٧	أ/ هيدى أحمد كمال	٦/٦		٨/٦		
٨	أ/ محمد الدهان	٦/٦	٤/٤			

ملاحظات :

(١) أ/ خليفة المهيري

- لجنة المخاطر انعقدت ١٨/٢/١٨ وعيّن فيها ٣/٦/١٨

- لجنة الحكومة انعقدت ١٢/٢/١٨ وعيّن فيها ١٣/٥/١٨

(٢) أ/ براين بلتشر

- لجنة الحكومة انعقدت ١٢/٢/١٨ وعيّن فيها ١٣/٥/١٨

(٣) أ/ محمد الدهان

- لجنة المراجعة إنعقدت في ٢٠١٨/٨/٨ وحضرها عبر الهاتف

الجمعية العمومية

الجمعية العمومية هي أعلى سلطة للبنك، حيث تشمل جميع المساهمين، كلٌ منهم بحسب نسبة مساهمته. وتدار الجمعية العمومية بالأسلوب الذي يُمكّن جميع المساهمين من التعبير عن آرائهم، وتفصح إدارة البنك عن موضوعات النقاش في أجندَة الاجتماع بشفافية مطلقة وتشجع المساهمين على حضور اجتماع الجمعية العمومية.

خلال عام ٢٠١٨ تم دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادلة المؤرخ ٢٠ مارس ٢٠١٨ وقد تم اتباع المتطلبات القانونية والتعليمات الرقابية، وتم الإخطار عن الاجتماع قبل موعده وأخطر به المساهمين وهيئة الرقابة المالية والبورصة المصرية من خلال الدعوات المرسلة بالبريد والإعلان في جريدين، كما تم نشر الخبر على شاشات التداول بالبورصة المصرية. وتم ذلك من خلال الخطوات التالية:

- نشر الإخطار الأول والثاني بدعوة المساهمين بجريدين رسميتين واسعى الانتشار.
- تسليم جدول الأعمال والمذكرة المرتبطة بجدول الأعمال إلى المساهمين.
- تسليم دعوة الحضور ومرافقها إلى كل من الهيئة العامة للرقابة المالية، البورصة المصرية، شركة مصر للمقاصلة والتسوية والحفظ المركزي، الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، البنك المركزي المصري، مراقبى حسابات البنك، وذلك تنفيذاً لأحكام نص المادة ٤٤ من النظام الأساسي لمصرفنا.

وبقرار مجلس الإدارة مصرفنا بناء على اقتراح أحد المساهمين (بنك الاستثمار القومي) وبعدأخذ موافقة البنك المركزي المصري، لم يتم دعوة المساهمين لانعقاد الجمعية العامة غير العادلة للعام ٢٠١٧ بشأن استمرارية المصرف كما تنص المادة ٦٩ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك لاعتماد الجمعية العامة غير العادلة للمصرف في ١٩ مايو ٢٠١٦ استمرار نشاط المصرف طوال فترة استمرار تجاوز الخسائر لنصف رأس المال لאי سنة مالية أخرى، رغم تجاوز الخسائر المرحلة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ نحو ٢,٧٥٠ مليون جنيه مصرى من رأس المال المصدر والمدفوع".

ومن الجدير بالذكر أنه لم يتم دعوة الجمعية العامة غير العادلة ميزانية العام المنتهي في ٢٠١٧/١٢/٣١ لعدم تجاوز الخسارة نصف حقوق المساهمين، حيث تم تعديل المادة ٦٩ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بحيث تم تغيير الخسارة بدلاً من نصف رأس المال لتصبح نصف حقوق المساهمين ولم تتجاوز الخسارة في حقوق المساهمين في ميزانية العام المنتهي في ٢٠١٧/١٢/٣١ النصف.

لجنة المراجعة

قامت لجنة المراجعة بتنفيذ الأعمال الموكلة إليها وفقاً لميثاقها المعتمد وأوفت بمسؤولياتها الإشرافية فيما يتعلق بالمصرف مع التركيز على التقارير المالية ووحدة نظام الرقابة الداخلية بالمصرف، و عمليات المراجعة الداخلية ومراقبة الحسابات ومدى فاعليتهم وتقييم أدائهم، والتزام المصرف باللوائح والقوانين وميثاق وقواعد السلوك المهني.

اللجنة مكونة من أعضاء غير تنفيذيين ويحضرها مسؤولاً بالإلتزام والمراجعة الداخلية كمدعوين دائمين بالإضافة للمراجعين الخارجيين. علماً بأن التشكيل ما زال لا يغطي متطلبات هيئة الرقابة المالية بوجود عضويين مستقلين بلجنة المراجعة، والمجلس بصدد البحث عن عضو مستقل آخر.

آخر تشكيل للجنة:

الاسم	الصفة
الاستاذ / فريد فاروق عبدالكريم البلبيسي	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - رئيس اللجنة
الاستاذ / محمد حسن يوسف	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي - عضو اللجنة
الاستاذ / محمد الدهان	عضو مجلس الإدارة مستقل من ذوى الخبرة - عضو اللجنة

- انعقدت لجنة المراجعة ٤ مرات خلال العام ٢٠١٨ و تم عرض التقرير السنوي عن أعمال اللجنة لعام ٢٠١٧ والتقارير الدورية خلال ٢٠١٨ على مجلس الإدارة ولم تتضمن تقارير اللجنة ملاحظات جوهرية وجب معالجتها.
- تم مراجعة وتحديث ميثاق العمل الخاص بها واعتماده من المجلس بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٨ ، وتحتسب اللجنة بتطبيق ما جاء من اختصاصات كما وردت بال المادة ٢٧ من اللائحة التنفيذية من قانون البنك المركزي المصري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وما جاء بقواعد الحكومة الصادرة عن البنك المركزي المصري وما جاء بال المادة ٣٧ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية الصادرة عن هيئة الرقابة المالية. وتقوم اللجنة بمساعدة مجلس الإدارة في المسئولية الإشرافية فيما يتعلق بالتقارير المالية، مراقبة نظام الرقابة الداخلية ومراقبة عملية الإلتزام بالقوانين والقواعد واللوائح.

قدمت اللجنة العديد من التوصيات خلال ٢٠١٨ و من أهمها نقل تبعيه رئيس قطاع المراجعة الداخليه ادارياً إلى الرئيس التنفيذي للبنك، و دعوة مسئول أمن المعلومات و رئيس إدارة مخاطر العمليات لإطلاع اللجنة على الأحداث الهامة، و قيام قطاع المراجعة الداخليه بمراجعة الشركات التابعة للبنك بدءاً من عام ٢٠١٩ .

اللجنة التنفيذية

ويتولى مجلس الإدارة مهمة تعيين رئيس اللجنة التنفيذية ويكون عضواً تنفيذياً. وكان آخر تشكيل معتمد يتضمن كل من: شكلها مجلس إدارة البنك من بين أعضائه التنفيذيين والعاملين بالبنك وفقاً للمادة ٨٢ من القانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣.

الوظيفة	الأسم
العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	محمد محمود علي
رئيس المخاطر	هایدی احمد کمال
رئيس الموارد البشرية	أحمد المدنی
المدير التنفيذي للعمليات	زهیر إدريس
رئيس قطاع التسویات الديون المتعثرة والأستثمارات المباشرة	أیمن یاسین
رئيس قطاع تكنولوجيا المعلومات	هشام مبروك
رئيس العمليات	محمد المصرى
رئيس قطاع شركات الأعمال	رشا وفا
رئيس قطاع الخزانة وسوق المال	تامر شاهين
رئيس قطاع التجزئة المصرفية	أحمد عفت
رئيس قطاع الأعمال و الشركات	محمد السيد
رئيس مخاطر الائتمان للتجزئة المصرفية	عمرو سند
رئيس قطاع إدارة الثروات والأصول	سامح خليل
رئيس قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة (SME)	احمد توفيق
رئيس مجلس إدارة شركة أبوظبی الإسلامي - شركة کایتال لترويج وتفطیة الاكتتاب في الأوراق المالية	زنبل هاشم (عضو لا يحق له التصويت)

ال اختصاصات اللجنة التنفيذية:

تقوم اللجنة التنفيذية بتنفيذ اختصاصاتها كما جاءت في المادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية لقانون البنك المركزي المصري، والتي نصت على:

- دراسة واتخاذ القرارات بشأن التمويل والتسهيلات الائتمانية في إطار الصلاحيات المخولة للجنة تطبيقاً لقواعد تقديم الائتمان التي يضعها البنك.
 - دراسة واتخاذ القرارات بشأن المساهمات في رؤوس أموال الشركات في إطار الصلاحيات المخولة للجنة.
 - ابداء الرأي في تعديل الهيكل التنظيمي والوظيفي للبنك وللواحة والنظم الخاصة بسير العمل فيه.
 - مباشرة الصلاحيات المقررة في لوائح البنك وتقوم أيضاً اللجنة بتنفيذ المسؤوليات والواجبات التالية كما جاءت بميثاقها، حيث يتعين أن تأخذ اللجنة في اعتبارها، عند القيام بأعمالها، ما يلي فيما يخص:-
 - الإشراف على الإدارة العليا بالبنك ومتابعة أدائها ومسئوليتها والحصول منها على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة، وينبغي أن يتاح لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات المالية والهامة في الوقت المناسب حتى يتمكنوا من تقييم أداء الإدارة.
 - الإجتماع دورياً بالإدارة العليا وإدارة المراجعة الداخلية بالبنك لمراجعة ومناقشة السياسات المعتمدة بها ومتابعة التقدم في خطوات تنفيذ أهداف البنك الاستراتيجية.
 - رقابة وإدارة أي تعارض محتمل في مصالح إدارة البنك، وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين بما في ذلك إساءة استخدام أصول البنك وإساءة إستغلال عمليات الأطراف المرتبطة، بالإضافة إلى وضع قواعد تنظم ما يمكن لرئيس وأعضاء المجلس والعاملين بالبنك أن يتلقونه من هدايا.
 - اعداد سياسات الإفصاح وسياسات البنك المتعلقة بتجنب التعارض في المصالح والمعلومات الخاصة بالمعاملات مع الأطراف المرتبطة ومراجعتها دورياً والإشراف على تنفيذها وذلك في إطار أحكام القانون والمعايير الدولية بما في ذلك الإفصاح للبنك المركزي المصري.

لجنة المخاطر

تم إنشاء لجنة للمخاطر وتم اعاده تشكيلها بقرار مجلس الإدارة في ٨ أغسطس ٢٠١٧ من أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين وبحضور اجتماعاتها رئيس إدارة المخاطر كأمين سر اللجنة. وفي ٨ مايو ٢٠١٧ أصدر المجلس قراره بشأن أن يتم دعوة أعضاء مجلس الإدارة من غير أعضاء اللجنة لحضور بعض اجتماعات اللجنة نظراً لأهمية ما يتم عرضه ومناقشه بالاجتماعات. وكان آخر تشكيل معتمد يتضمن كل من:

الصفة (تنفيذي - غير تنفيذي - مستقل)	الاسم
عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي - رئيس اللجنة	أ/ خليفة المهيري
الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب - عضو	أ/ محمد محمود علي
عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	أ/ فريد البلبيسي
عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	أ/ محمد شوكي
عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	أ/ براين بلتشر

تم إعداد وتحديث ميثاق العمل الخاص بها طبقاً لتعليمات الحكومة الصادرة عن البنك المركزي المصري واعتماده من مجلس بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٠، وبالتالي تقوم لأن لجنة المخاطر بتنفيذ مهامها طبقاً لما جاء بقواعد الحكومة الصادرة عن البنك المركزي المصري. وهي كما يلي:

- متابعة وظائف إدارة المخاطر بالبنك، كما تقوم اللجنة بمتابعة مدى الالتزام بالإستراتيجيات والسياسات المشار إليها بالبند التالي أدناه من خلال التقارير المرسلة لها من إدارة المخاطر. ومن جهة أخرى ترفع اللجنة تقارير دورية إلى المجلس.

■ ابداء الرأي في تقارير تصنيف ما يقدمه البنك من تمويل وتسهيلات ائتمانية لعملائه والمخصصات المقترن تكوينها مقابلتها، وتقارير تقييم المساهمات في رؤوس أموال الشركات وعرضها على مجلس الإدارة مشفوعة برأها فيها.

■ تقوم اللجنة بتقديم مقترناتها بشأن الإستراتيجيات والسياسات الخاصة بإدارة البنك للمخاطر (بما في ذلك الإستراتيجيات الخاصة برأس المال وإدارة السيولة ومخاطر الائتمان والسوق ومخاطر التشغيلية ومخاطر الالتزام والسمعة وأية مخاطر أخرى قد يتعرض لها البنك) وعلى مجلس إدارة البنك الموافقة والتصديق عليها بعد إدخال ما يراه من تعديلات.

وتقوم أيضاً اللجنة بتنفيذ المسئوليات والواجبات التالية كما جاءت بميثاقها، حيث يتعين أن تأخذ اللجنة في اعتبارها، عند القيام بأعمالها، ما يلي فيما يخص:-

احتياجها إلى تعاون ومساندة وظائف الرقابة الداخلية بالبنك و منها إدارة المخاطر، وعلى لجنة المخاطر النظر في التقارير الدورية الربع سنوية على أقل تقدير والمقدمة من إدارة المخاطر و ملاحظات تقارير المراجعين الخارجيين للبنك أيضاً وخاصة بالمخاطر لاتخاذ ما يلزم بشأن التتحقق من صحة عمليات البنك وأدائه من خلال ما يلي:-

- أ- مراجعة التقارير المقدمة من مسئول المراجعة الداخلية و إدارة المخاطر بصفة منتظمة والتي تتضمن أهم الملاحظات أو التجاوزات عن السياسات والإجراءات الموضوعة بالبنك بشأن إحكام الرقابة على الهيكل / العمليات المعقدة والمخاطر المصاحبة لتلك العمليات والخطوة التصحيحية للالتزام بها.
 - ب- تكون لجنة المخاطر مسؤولة من التأكد من رفع تقارير إلى المجلس عن اختبارات التحمل (Stress Testing) الربع سنوية على أقل تقدير، على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي وعلى مستوى المحفظة الائتمانية على حد سواء.
 - ت- يتعين على لجنة المخاطر الحصول على موافقة مجلس الإدارة على هيكل وظائف إدارة المخاطر ومهامها المحددة كما تعرضه الإدارة العليا للبنك والتي يقع على عاتقها تلك المسئولية.
 - ث- رفع تقارير بالملاحظات إلى المجلس وبالتالي يتم الوصول إليها بما يتمشى مع المسؤوليات التي وردت باليثاق

واجتمعت اللجنة أربع مرات خلال ٢٠١٨ وقد تم مناقشه وموافقه التالي:

- تعديلات سياسه الائتمان
 - تعديلات ميثاق لجنه المخاطر
 - اخر تطورات محفظه البنك متضمنه استراتيجية بشأن كل قطاعات الصناعة
 - اخر تطورات الشركات عاليه المخاطر و استراتيجيه التعامل معها.
 - اخر مستحدثات تطبيقية, IFRS

تمت مناقشة المخاطر بالتفصيل مع الوثائق الداعمة المقدمة للأعضاء. تبقى مخاطر مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر مقبولة من دون أي مشاكل رئيسية وسوف يواصل المصرف رصد الوضع الاقتصادي والسياسي.

لجنة الحكومة والترشيحات والمرببات والكافآت

شكلها مجلس الإدارة تضم في عضويتها ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين وبحضر اجتماعاتها رئيس الموارد البشرية (إذا كان الموضوع المطروح خاص بلجنه المرببات والترشيحات) ورئيس الحكومة كمدعون دائمين ورئيس الحكومة هي أمينة سر اللجنة. وكان آخر تشكيل معتمد يتضمن كل من:

آخر تشكيل للجنة:

الاسم	الصفة
الأستاذ/ محمد شوكي	عضو مجلس إدارة غير تنفيذى - رئيس اللجنة
الأستاذ/ خليفة المهيري	عضو مجلس إدارة - غير تنفيذى
الأستاذ/ براين بلتشر	عضو مجلس إدارة - غير تنفيذى

تم إعداد ميثاق العمل الخاص بها طبقاً لتعليمات الحكومة الصادرة عن البنك المركزي المصري واعتماده من المجلس بتاريخ ١٣ مايو ٢٠١٤، وتقوم اللجنة بتنفيذ مهامها طبقاً لما جاء بقواعد الحكومة الصادرة عن البنك المركزي المصري، وهي كما يلى:

- تقديم مقترنات مجلس الإدارة فيما يتعلق بترشيح الأعضاء المستقلين وكذلك تقديم مقترنات بشأن تعيين أو تجديد عضوية أو استبعاد أحد الأعضاء.
- تكون اللجنة مسؤولة مباشرة عن تحديد مكافأات كبار التنفيذيين بالبنك وتقديم مقترناتها بشأن مكافأات أعضاء المجلس على أن يشمل ذلك كافة المعاملات المالية بما فيها المرتبات والبدلات والمزايا العينية وأسهم التحفيز وأية عناصر أخرى ذات طبيعة مالية أخرى في الاعتبار الأهداف المرتقب تحقيقها.
- مراجعة معايير الاختيار، وعدد المناصب التنفيذية وعدد الموظفين المطلوبين من قبل البنك؛ والموافقة على القوى العاملة الإجمالية للبنك، بناء على التقارير المقدمة من الرئيس التنفيذي مع الأخذ في الاعتبار المشورة من مكتب استشاري مستقل ومعرفه، إذا لزم الأمر.
- ضرورة الإهتمام بوظائف الرقابة الداخلية بالبنك (إدارة المخاطر وإدارة الإلتزام والمراجعة الداخلية) من حيث الإثابة وتحدد وفقاً لما تم تحقيقه من أهداف دون الإخلال باستقلاليتهم.

وتقوم أيضاً اللجنة بتنفيذ المسؤوليات والواجبات التالية كما جاءت بميثاقها، حيث يتعين أن تأخذ اللجنة في اعتبارها، عند القيام بأعمالها، ما يلي فيما يخص:-

الحكومة والتوصيات

- التقييم الدوري لنظام الحكومة بالبنك. ويتضمن ذلك تشكيل لجان المجلس وأعمالها.
- اقتراح ما هو ملائم من تغييرات على سياسات الحكومة المعتمدة من مجلس الإدارة.
- إعداد تقرير عن حوكمة للبنك ككل بصفة دورية.
- مراجعة التقرير السنوي للبنك وبالأخص فيما يتعلق ببنود الإفصاح وغيرها من البنود التي تخص الحكومة.
- دراسة ملاحظات تفتيش البنك المركزي المصري على نظام الحكومة وأخذها في الاعتبار.
- حفظ وتوثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم أداء المجلس ككل وأعضائه.
- وضع خطة لتابع أعضاء مجلس الإدارة.
- عضوية لجان المجلس، بالتشاور مع رئيس المجلس ورؤساء هذه اللجان حسب الاقتضاء
- تعين وإعادة التعيين لمجالس إدارات الشركات التابعة الرئيسية والاستراتيجية والشركات التابعة التي يسيطر عليها البنك بالشكل المناسب.
- ضمان استقلال الأعضاء المستقلين والمستشارين المعينين في لجان المجلس في جميع الأوقات
- مراجعة بانتظام هيكل وحجم وتكوين مجلس الإدارة والمهارات والمعرفة والخبرة المطلوب توافرها في أعضاء المجلس
- التأكد من وجود خطة تتبع تضمن وجود بدائل مؤهلة لأعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين الآخرين ، مع الأخذ بعين الاعتبار التحديات والفرص التي تواجه البنك، وما هي المهارات والخبرات اللازمة لأعضاء المجلس و كبار التنفيذيين في المستقبل.
- المراجعة المستمرة لاحتياجات البنك من الكفاءات القيادية بهدف ضمان استمرار قدرة فريق العمل على المنافسة بشكل فعال في السوق.

المرببات والمكافآت

- تتولى اللجنة تحليل نتائج دراسة ومراجعة مستوى المرتبات المنوحة من البنك ومقارنتها بالمؤسسات الأخرى للتحقق من قدرة البنك على استقطاب أفضل العناصر والاحتفاظ بها، مع إمكانية الاستعانة برئيس الموارد البشرية ودعوه لحضور اجتماعات اللجنة.
- تكون اللجنة مسؤولة عن إعداد سياسات واضحة ومكتوبة فيما يخص المرتبات والمكافآت بالبنك ويتم مراجعتها دورياً وإعادة تقييمها بما يتماشى مع مستوى المخاطر الذي يتعرض له البنك، ويتم الموافقة عليها بالإجماع مع إيضاح الأسس القائمة عليها ويتعين أن يقوم المجلس بالتصديق عليها ويتم الإفصاح عن تلك السياسات متضمناً الإفصاح عن القيمة الإجمالية لما يتقاضاه العشرون أصحاب المكافآت والمرتبات الأكبر في البنك مجتمعين، وعلى أن يشمل ذلك المرتبات والبدلات والمزايا العينية وأسهم التحفيز وأية عناصر أخرى ذات طبيعة مالية.

- يتم أخذ أهداف البنك طويلاً الأجل في الاعتبار لدى وضع سياسات المرتبات والمكافآت وبالأخص عدم ربط مكافآت أعضاء لجان المجلس والإدارة العليا للبنك بأهداف قصيرة الأجل فقط.
 - عند اقتراح مكافآت أعضاء المجلس غير التنفيذيين (بما فيها بدلات حضور اللجان) يؤخذ في الاعتبار مشاركتهم الفعلية في المجلس مع عدم ربطها بأداء البنك قصير الأجل.
 - إمكانية التحكم في حجم الأجر المغيرة بحيث لا تحد من قدرة البنك على تدعيم القاعدة الرأسمالية.
 - تحديد حجم الأجر المغيرة، مع إمكانية وضع حد أقصى لها، وطريقة توزيعها على إدارات البنك بناءً على حجم المخاطر التي يتعرض لها وخاصة مخاطر السيولة ورأس المال المطلوب لتفعيلية تلك المخاطر.
 - في حالة منح مكافآت في صورة أسهم أو حقوق ملكية، يجب أن تكون وفقاً للمستوى الوظيفي، مع وضع حد أدنى للحياة وفترة الإحتفاظ بتلك الأدوات.
 - بالنسبة للعاملين الذين يكون لوظائفهم أثر كبير على مستوى المخاطر، ينبغي أن تعكس أجورهم المغيرة مستوى أداء البنك والمخاطر التي تتعرض لها وأن يتم تحديدها بصفة دورية لمدة لا تزيد عن سنة، وصرفها وفقاً لمعايير قياس الأداء المحددة من قبل البنك.
 - التوصية لمجلس الإدارة ببدلات حضور جلسات مجلس الإدارة وبدلات الحضور لأعضاء اللجان وأي من الشركات التابعة له، حسب الاقتضاء،
 - التوصية لمجلس الإدارة بمجمع المكافأة السنوية عندما يكون خارج نطاق الميزانية التي وافق عليها مجلس الإدارة.
 - في حالة وجوده ضمن الميزانية المعتمدة، فاللجنة حق الموافقة على مجمع المكافأة السنوية.
 - ضمان عدم مشاركة أي عضو في الإدارة التنفيذية أو من ذوي الصلة في تحديد البدلات الخاصة بهم
 - أن تكون اللجنة على علم بشأن التغيير الجوهري في سياسة المكافآت والمزايا للموظفين داخل البنك
 - رفع تقارير بشأن أي مسائل يحيط بها الرئيس أو المجلس، وذلك في أول اجتماع تالي بعد إتخاذ اللجنة لقرارها.

واجتمعت اللجنة مرتان خلال ٢٠١٨ و تم عرض تقارير اللجنة على مجلس الإدارة ولم تتضمن تقارير اللجنة ملاحظات جوهرية وجب معالجتها.

اللجان الإدارية:

ولمساعدة الرئيس التنفيذي على مراقبة وتوجيه العمليات بالبنك، فقد تم تشكيل العديد من اللجان الداخلية في الأقسام الإدارية المختلفة وتضم هذه اللجان أعضاء من الإدارات المختلفة من ذوي الخبرات المطلوبة وتلتقي هذه اللجان بشكل منتظم لمراجعة أنشطتها وملراقبة ما يستجد من أعمال.

وتتضمن هذه اللجان، لجنة الموارد البشرية، التظلمات، السياسات، تقنية المعلومات، إدارة الاستثمار، لجنة العمليات، الرقابة على مخاطر العمليات، لجنة الأصول والخصوم، لجنة المخصصات ولجنة المشتريات.

لجان الادارة العليا

١- لجنة الأصول والخصوم ALCO

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي - رئيس المخاطر - المدير المالي - رئيس الخزينة - رئيس مخاطر التجزئة المصرفية - رئيس الخدمات المصرفية للشركات - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد 	<ul style="list-style-type: none"> - الإدارة الشاملة للأصول وخصوص مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر على المدى الطويل والقصير. - وضع / إقرار السياسات والحدود وخطط الطوارئ والمبادئ التوجيهية التي يتم من خلالها تنفيذ استراتيجيات إدارة الأصول والخصوص: <ul style="list-style-type: none"> - مراجعة هيكل الميزانية العمومية. - مراجعة خطط البدائل. - مراجعة معيار كفاية رأس المال. - إدارة التمويل والسيولة. - وضع المبادئ التوجيهية للتسعير وإدارة معدل الربح المتوقع.

٢- لجنة المخصصات

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي - المدير المالي - رئيس المخاطر - رئيس وحدة الديون المتعثرة - رئيس مخاطر التجزئة المصرفية 	<p><u>وستعرض اللجنة ما يلي:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> - إجمالي المخصصات - مخصصات خسائر التمويل والإلتزامات العرضية - المخصصات طبقاً لنوع المحفظة - مخصص الضرائب - المخصص القانوني

٣- لجنة السياسات

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي - الرئيس التنفيذي للعمليات - رئيس الموارد البشرية - رئيس العمليات والتكنولوجيا - رئيس المخاطر - رئيس الشؤون القانونية - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس الادارة الشرعية - المدير المالي - رئيس الخدمات المصرفية للشركات - رئيس الإلتزام - سكرتير 	<ul style="list-style-type: none"> - يجوز للجنة السياسات إما الموافقة على السياسات في حدود سلطتها أو التوصية بموافقة المجلس وفقاً لما تقتضيه لوائح البنك المركزي المصري أو القانون أو النظام الأساسي لمصرف أبوظبي الإسلامي - مصر. ويجوز للجنة السياسات أيضاً أن توصي أو توافق، في حدود سلطتها على تغييرات أو استثناءات على السياسات الحالية حسب الحاجة

٤- لجنة سياسات المخاطر CPC

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي (رئيس اللجنة) - رئيس المخاطر (نائب رئيس اللجنة) - رئيس مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس ائتمان الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس مخاطر الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس الخدمات المصرفية العقارية - قطاع الشركات - رئيس الخدمات المصرفية للشركات - رئيس مجموعة إدارة الائتمان - رئيس قطاع تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة 	<p><u>توفيق اللجنة على:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> - الموافقة على المعاملات عالية القيمة للبنك وفقاً لجدول المخالفات. - مراقبة جودة ومخصصات محفظة الائتمان - إدارة محفظة الائتمان الخاصة بالبنك - مراجعة واعتماد مخاطر الائتمان وغيرها من المخاطر والتوصية بعرضها على مجلس الإدارة للموافقة عليها - العمليات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة و/ أو الكيانات ذات الصلة. - مخاطر التحديد عن نطاق ميثاق اللجنة - مراجعة محفظة الائتمان بصفة دورية لتقييم مدى التوافق مع استراتيجية الائتمان المعتمدة وقبول المخاطر

٥- لجنة إدارة الديون المتعثرة

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي للعمليات - المدير المالي - رئيس المخاطر - رئيس إدارة الديون المتعثرة 	<p><u>وتحتضر اللجنة ما يلي:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> - دراسة ما تم التوصل إليه من اتفاques وما هو قيد الإعداد مع العملاء المتعثرين. - حالة الأحكام الصادرة لصالح البنك.

٦- لجنة المسؤولية الاجتماعية المؤسسية

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي للعمليات - رئيس العلاقات المؤسسية - رئيس الشريعة - رئيس الشؤون القانونية - رئيس التسويق الاستراتيجي - رئيس الخدمات المصرفية للشركات - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد 	<p>- وختار اللجنة حالات المسؤولية الاجتماعية المؤسسية التي سيركز عليها المصرف، فضلاً عن استراتيجية إعداد الأهداف والأهداف الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية المؤسسية</p>

٧- لجنة مراقبة مخاطر العمليات BRCC

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي - رئيس العمليات والتكنولوجيا - رئيس المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر - رئيس مراجعة المخاطر - رئيس العمليات - رئيس الخدمات المصرفية للشركات - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد - مدير التجزئة المصرفية - رئيس الالتزام - رئيس مخاطر التجزئة المصرفية - مدير مخاطر العمليات - مدير عمليات التجزئة المصرفية - رئيس تكنولوجيا المعلومات - رئيس الرقابة الداخلية 	<ul style="list-style-type: none"> - مراجعة تقارير التقييم الذاتي لمراقبة المخاطر "ركسا" - مراجعة جميع القضايا التي أثيرت في تقارير المراجعة وخطط العمل التصحيفية، والتتأكد من إغلاق كافة النقاط المعلقة الواردة بتقرير المراجعة - مراقبة وتعزيز الضوابط الضعيفة والمخاطر في مختلف المجالات في البنك. - وتشمل المراجعات جميع الوحدات المصرفية وتعالج مخاطر التشغيل والائتمان.

٨- لجنة التظلمات

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة: وستعرض اللجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - الرئيس التنفيذي للعمليات - رئيس الادارة الشرعية - رئيس الشؤون القانونية - رئيس الموارد البشرية - رئيس الخدمات المصرفية للأفراد - رئيس الالتزام 	<ul style="list-style-type: none"> - جميع التظلمات التي يرفعها الموظفون وتقدم توصيات إلى الرئيس التنفيذي لاتخاذ القرار النهائي مع اتخاذ الإجراء المناسب. واعتمادا على طبيعة التظلم، يتم إحالته إلى الإدارة القانونية و / أو المراجعة و / أو الموارد البشرية للتحقيق إذا لزم الأمر

٩- لجنة تكنولوجيا المعلومات وأمن المعلومات ولجنة تحديد أولويات تكنولوجيا المعلومات

أعضاء اللجنة:	الهدف الرئيسي للجنة:
<ul style="list-style-type: none"> - رئيس العمليات والتكنولوجيا - رئيس المجموعة للعمليات والتكنولوجيا - رئيس تكنولوجيا المعلومات - رئيس أمن المعلومات - رئيس الالتزام - رئيس مخاطر العمليات 	<ul style="list-style-type: none"> - وتقوم اللجنة بمراجعة واعتماد جميع سياسات تكنولوجيا المعلومات وأمن المعلومات.

١- هيئة الفتوى والرقابة الشرعية:

هي جهاز مستقل عن مجلس إدارة مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر أو جهاز الإداري، تتشكل من فقهاء متخصصين في فقه المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية، ويتم تعين أعضاء الهيئة من قبل الجمعية العمومية للمصرف بترشيح من مجلس الإدارة.

وتتضمن مهام الهيئة إصدار الفتاوى المتعلقة بنشاط البنك والتأكد من توافق النشاط مع الشريعة الإسلامية وتقديم تقريرا سنويا لمجلس إدارة المصرف تبين فيه خلاصة رأيها في مدى الالتزام الشريعي للمصرف، ويجب قراءة هذا التقرير مع تقرير مراقب حسابات المصرف في اجتماعات الجمعية العامة لمساهمي البنك، وينشر مع القوائم المالية السنوية التي يتم نشرها في الصحف، ويطبع معها في التقرير المالي السنوي، ويعرض على الموقع الإلكتروني للمصرف، وتتكون الهيئة من :

- الدكتور - عبد الستار أبو غدة - رئيس الهيئة
- الدكتور - حسين حامد حسان - نائب رئيس الهيئة
- الدكتور - محمد عبد الحليم عمر - عضو
- الدكتور - أسيد الكيلاني - مستشاراً شرعياً خارجياً للهيئة

واجتمعت الهيئة الشرعية عدة اجتماعات أصدرت فيها الهيئة عدداً من الفتاوى والقرارات الخاصة بأعمال وأنشطة المصرف. وفيما يلي أهم الأعمال والمهام التي قامت بها الهيئة:

١. تحويل معظم الموجودات (الأصول) إلى موجودات متوافقة مع الشريعة وما بقى منها اتخذت الإجراءات لحصرها في محفظة خاصة لحساب المساهمين ومعالجتها وفقاً لأحكام الشريعة، أما التمويلات الجديدة فتتم وفقاً للضوابط الشرعية.
٢. مراجعة واعتماد نماذج العقود والمستندات الخاصة ببعض المنتجات الجديدة التي سيتم اتاحتها للعملاء مستقبلاً وذلك بما يوافق مبادئ الشريعة الإسلامية، ومتطلبات المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
٣. العمل على إيجاد صيغ شرعية بديلة لاستثمارات الخزينة، وإلى أن يتم ذلك، سيتم تجنيد الاستثمارات غير المتوفقة مع الشريعة في المحفظة الخاصة المشار إليها أعلاه.
٤. إصدار القوائم المالية للسنة المالية الحالية وفقاً للمصطلحات المتفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية باستثناء أدون الخزانة لحين إيجاد بديل شرعي لها.

البيئة الرقابية

نظام الرقابة الداخلية

هي العملية التي يتم بمقتضاها مراقبة ومراجعة كافة أنشطة وعمليات البنك بشكل مستمر من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا وجميع اللجان المشكلة بالبنك وكافة العاملين على اختلاف مستوياتهم باعتبارهم جزء من منظومة الرقابة الداخلية بالبنك.

ناقشت لجنة المراجعة أية وقائع خاصة بالمخاطر والرقابة الداخلية التي تم رفعها من قبل إدارة المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر، كما ناقشت أهم الأحداث الخاصة بادارة الرقابة الداخلية ومخاطر العمليات وشكاوى العملاء الهامة.


قدمت اللجنة توصيات وقرارات متعددة لتعزيز الرقابة الداخلية. كما تمت متابعة تنفيذ هذه التوصيات بشكل دوري وذلك بالتنسيق مع رئيس المراجعة، مقرر وأمين سر اللجنة.

تم مناقشة واعتماد السياسة الجديدة وتبغية الرقابة الداخلية.

مسؤوليات مجلس الإدارة والهيكل التنظيمي

قام مجلس إدارة البنك بإنشاء واعتماد الهيكل التنظيمي بشكل يخدم العمل الرقابي ، فضلاً عن تحققه من إضطلاع الإدارة العليا بتحديد وقياس ومتابعة ورقابة المخاطر المحيطة بكافة الأنشطة والمنتجات المصرفية التي يتعامل عليها المصرف ومن قيامها بمراجعة نظام الرقابة الداخلية بفاعلية وبشكل دوري، وإعتماد ومراجعة إستراتيجيات الأعمال والسياسات المدعاة لذلك النظام، مع وضع إطار للمخاطر وتحديد الحدود الأمنة للأنشطة الرئيسية لأعمال البنك.

الميكانيكي التنظيمي:



مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة

عضو مجلس إدارة المصرف يقوم بالالتزام كحد أدنى بما يلي:

- مناقشة فاعلية نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة العليا للبنك بشكل دوري.
- المراجعة الدورية لاستراتيجية البنك وحدود المخاطر، ويجوز مجلس الإدارة تفويض واجباته ومسؤولياته إلى أي من اللجان التابعة له ذات الطبيعة الرقابية خاصة لجنة المراجعة أو لجنة المخاطر أو لجنة الحكومة.
- مراجعة ما أتخذه لجنة المراجعة والإدارة العليا بشأن تفعيل ملاحظات المراجعين الخارجيين والداخليين ومفتشي البنك المركزي المصري بشأن تقييم نظام الرقابة الداخلية.
- تحديد منهجية لإعداد التقارير وتحديد المسؤوليات بالبنك.
- التحقق من إستيفاء إستراتيجية البنك كحد أدنى للأتي:
 - قائمة بالأهداف الحالية والمستقبلية للبنك، والأنشطة الرئيسية والمخاطر المقبولة.
 - تطبيق مفهوم التكلفة والعائد بالنسبة لكل نشاط (مراكز الربحية)
 - الحدود المقبولة للتعرض لكل نوع من أنواع المخاطر بشكل عام مع تخصيص مزيد من الحدود خاصة فيما يتعلق بنوع العملاء ، القطاعات ، العملات ، وحدات الأعمال الخ.

ضمان توافر نظام للرقابة الداخلية يتمتع بالكفاية من خلال الإضطلاع بالمسؤوليات التالية :-

- إعتماد ومتابعة تفعيل وتحديث الهيكل التنظيمي لكافة إدارات بالبنك بحيث يتضمن مايلي:
 - شمول الهيكل التنظيمي لكافة إدارات البنك مع تحديد خطوط الاتصال لكل وظيفة.
 - الإدراك الكامل للهيكل التنظيمي للمجموعة المصرفية ككل (البنك وشركاته التابعة)، مع ضرورة تفهم كافة المخاطر القانونية والتشغيلية لضمان الرقابة الفعالة للمجموعة ككل.
 - تدرج السلطات والمسؤوليات ورفع التقارير.
 - تحديد الواجبات والمسؤوليات التي تكفل توفير مستوى فعال من الرقابة.
 - التأكد من تطبيق مبدأ الرقابة الثنائية (إشراك فرددين من العاملين بحد أدنى) في كل نشاط.
 - التأكد من الفصل بين الوظائف المتعارضة في كافة الأنشطة.
- إعتماد وتحديث الاستراتيجيات والسياسات والتي يجب أن تتضمن بحد أدنى إجراءات عمل مناسبة كما تتضمن:-

 - إعتماد الاستراتيجيات والسياسات الواضحة عند تكوين هيكل تنظيمي جديد.
 - تحديد الحدود والصلاحيات والاستثناءات لكافة المواقف الصادرة لتوفير قدر من التنوع في محفظة البنك.
 - التحديد الدقيق لإتجاه المخاطر.
 - تحديد سياسة للتسعيـر.
 - وضع إجراءات لتحديد، وقياس، ورقابة، ومتابعة المخاطر المختلفة.
 - تحديد الأنشطة والقطاعات المستهدفة ومعايير المخاطر المقبولة المتعلقة بها.
 - وضع الإجراءات الكفيلة بمواجهة مختلف المشاكل والظروف غير المواتية.

- بالنسبة للعمليات أو الهياكل التنظيمية المعقدة التي يقوم بها أو يتعامل معها البنك ، يتعين أخذ مايلي في الإعتبار لضمان فاعلية الرقابة عليها:

 - وجود آلية مركبة واضحة وموثقة لاعتماد تلك الهياكل والرقابة عليها وكذلك عند تكوين كيانات قانونية جديدة تابعة
 - القدرة على توفير معلومات دقيقة تتعلق بهيكل البنك أو المجموعة كل من حيث النوع ، الخصائص ، وهيكل الملكية ، وطبيعة الأنشطة وذلك بالنسبة لكل كيان قانوني تابع على حده.
 - إدراك ما يفرضه تعقد وتدخل هيكل البنك أو المجموعة من مخاطر بما في ذلك غياب الشفافية ، كذلك مخاطر التشغيل الناتجة عن الهيكل التنظيمي المعقد خاصة من الناحية القانونية.

- التقييم والمراجعة والإعتماد الدورى المستمر لكفاءة وفاعلية السياسات والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية ومناقشتها مع الإدارة العليا للبنك.
 - يقع على عاتق مجلس الإدارة المسئولة في ضمان قيام الإدارة العليا بوضع نظام ملائم وفعال للرقابة الداخلية بما في ذلك تدعيم وظيفة المراجعة الداخلية للقيام بواجباتها بصورة كافية كما يجب عليه متابعة الإجراءات التصحيحية التي تم التوصية بها من قبل لجنة المراجعة والإدارة العليا بشأن تفعيل ملاحظات المراجعين الخارجيين والداخليين ومفتشي البنك المركزي المصرى بشأن تقييم نظام الرقابة الداخلية.
 - التحقق من أن كافة المنتجات / العمليات- خاصة الجديدة- وما يرتبط بها من مخاطر قد تم تحديدها وتقييمها على مستوى كل من الوحدة المصرفية والمجموعة لكل ومدى ملائمتها للهيكل التنظيمى وانها قد تم الموافقة عليها من مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.
 - التأكد من وجود نظام معلومات فعال يضمن كفاءة التقارير الصادرة من وإلى مجلس الإدارة وتتوافق المعلومات الهامة في الوقت المناسب إلى كافة المستويات الإدارية بالهيكل التنظيمى.

مسؤوليات الادارة العليا

- تطبيق الإستراتيجيات المعتمدة من مجلس الإدارة والتأكد من فاعليتها وإقتراح تطويرها.
 - إتخاذ الخطوات والسياسات والإجراءات المناسبة لتحديد ، وقياس ، ومتابعة ، ومراقبة المخاطر وتخفيفها وذلك بعد إعتمادها من مجلس الإدارة.
 - التحقق من أن نظام الرقابة الداخلية يغطي كافة العمليات المصرافية بشكل مستمر.
 - التأكد من كوادر مؤهلة من ذوى الخبرة والمهارات الفنية الضرورية في كافة أنشطة وخطوط أعمال البنك والاهتمام بالتدريب المستمر والفعال لصقل الخبرات.
 - التتحقق من إلتزام كافة العاملين بالبنك بكل الإجراءات للرقابة الداخلية وبالتعليمات الصادرة عن البنك المركزي المصري والجهات الرقابية الأخرى.

رفع التوصيات لمجلس الإدارة بشأن ما يتعلق بالتغييرات المطلوبة في الهيكل التنظيمي أو في السياسات لتسخير تسلسل عمليات في إطار الالتزام بمبادئ الحكومة وكذا التغيرات الجوهرية في حجم وأتجاه المخاطر وأثر ذلك على الإيرادات والسلامة المالية للمؤسسة.

إدارة المراجعة الداخلية

مهمة قطاع المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر هي تحسين وحماية قيمة المصرف عن طريق تقديم تأكيدات موضوعية ومبنية على المخاطر واستشارات ورؤية مستقبلية. يساعد قطاع المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر المصرف في تحقيق أهدافه من خلال طرح منهج عمل ومنظم لتقدير وتحسين فاعلية الحكومة وإدارة المخاطر وعمليات الرقابة

يتولى رئيس قطاع المراجعة الداخلية الإشراف على قطاع المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر. يخضع قطاع المراجعة مباشرةً من خلال لجنة المراجعة إلى مجلس الإدارة وذلك لضمان الاستقلالية والحياد. يتبع رئيس قطاع المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر مهنياً إلى لجنة المراجعة وإدارياً إلى الرئيس التنفيذي.

يشمل نطاق المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر فحص وتقدير كفاية وفاعلية حوكمة المصرف، وعملية إدارة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية به، بالإضافة إلى درجة جودة الأداء في إنجاز المسؤوليات المعينة وصولاً إلى الأغراض والأهداف المحددة للمصرف.

دورية التقارير	مسؤول المراجعة الداخلية / أو شركة المراجعة الخارجية الخاصة	هل هي إدارة دائمة بالشركة أم شركة مراجعة خارجية خاصة	نطاق عملها	دور إدارة المراجعة
- باستمرار من خلال تقارير مراجعة الفروع والإدارات - التقارير التي يتم رفعها للجنة المراجعة ربع سنوياً	مسؤول المراجعة الداخلية	إدارة دائمة	تعمل على تزويد الإدارة بوسائل مستقلة لمراقبة وتقدير بيئة الرقابة الداخلية في المصرف، مع تركيز خاص على المخاطر الجوهرية بما في ذلك مخاطر الاحتيال والأمور المتعلقة بالحكومة. عند قيام قطاع المراجعة الداخلية بمهامه، فإنه من المفهوم أن ذلك لا يعفي الإدارة من مسؤوليتها المتعلقة بتحديد، والمحافظة على الرقابة الفاعلة على المخاطر في الأعمال التجارية والعمليات	الرقابة الداخلية
- التقارير التي يتم رفعها للجنة المراجعة ربع سنوياً	مسؤول المراجعة الداخلية	إدارة دائمة	تزويد مجلس الإدارة من خلال لجنة المراجعة بوسائل تعطي تأكيدات معقوله عن مدى صحة و مصداقية البيانات المالية للمصرف مراجعة عينة من البيانات المالية وكذلك التقارير التي يتم إرسالها للبنك المركزي الربع سنوية قبل صدور القوائم المالية	السلامة المالية

<ul style="list-style-type: none"> - باستمرار من خلال تقارير مراجعة الفروع والإدارات - التقارير التي يتم رفعها للجنة المراجعة ربع سنويًّا 	مسؤول المراجعة الداخلية	إدارة دائمة	تزويد الإدارة بوسائل مستقلة لدراسة واستعراض أنشطه محدده وإجراء تحريات نتيجة مخالفات أو أعمال خطأ سواء داخلية أو خارجيه	مراجعات خاصة
<ul style="list-style-type: none"> - باستمرار من خلال تقارير مراجعة الفروع والإدارات - التقارير التي يتم رفعها للجنة المراجعة ربع سنويًّا 	مسؤول المراجعة الداخلية	إدارة دائمة	تحديد فرص خفض التكاليف وعرض التوصيات على الإدارة لاتخاذ اللازم	خفض التكاليف
<ul style="list-style-type: none"> - الخطة السنوية التي يتم اعتمادها من لجنة المراجعة. 	مسؤول المراجعة الداخلية	إدارة دائمة	استقطاب والحفاظ على موظفين من ذوي الخلفية و الخبرة الملائمه و المؤهلات المطلوبه ، وذلك للتأكد من أن الإدارة لديها موظفين بمؤهلات مهنية كمراجعين محترفين، والقيام بتزويدهم بالتدريب المناسب لرفع كفاءتهم وقدراتهم. كذلك إعداد موظفين من ذوي الخبرات الذين يمكن إسنادهم إلى إدارات أو أقسام أخرى بالمصرف	الموارد البشرية

- قام مجلس الإدارة بقبول استقالة الأستاذ/ عمرو عبد الحليم مرسى سامي، رئيس قطاع المراجعة الداخلية ومراجعة المخاطر وتعيين الأستاذ/ محمد يحيى أحمد محمود حسن خلفاً له في ٢٠١٨/١٢/١١.

إدارة المخاطر

تختص إدارة مخاطر الائتمان باعتماد سياسات وأنظمة تحدد العوامل المختلفة التي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على التسهيلات الائتمانية التي تُمنح لعملاء مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر، بالإضافة إلى تحديد الحد الأقصى للمخاطر المقبولة وطرق التعامل معها مع الحصول على اعتماد الأطراف المفوضة لهذه المخاطر علماً بأنه يتم توجيه سياسات وإجراءات منح الائتمانات ورصدها من جانب لجنة السياسات الائتمانية (CPC).

وعليه، تعمل الإدارة على دراسة عملاء البنك بناءً على معايير ائتمانية تقليدية تمثل جزءاً لا يتجزأ من سياسة الائتمان المعمول بها. وفي هذا الصدد، تعد الخطوة الأولى في هذه العملية هي تحديد دراسة القطاعات العاملة في السوق المصري للوقوف على القطاعات المستهدفة (السوق المستهدفة) ومن ثم اختيار القطاعات التي تنطوي على إمكانات نمو محتملة خلال الأعوام اللاحقة لهذه الدراسة مع الحذر والحيطة. أما الخطوة الثانية فتمثل في دراسة القطاعات غير المستهدفة للأعمال وأخيراً تحديد القطاعات التي يحضر التعامل معها.

ويكون الإعلان عن نتائج هذه الدراسة بعد الحصول على موافقة رئيس إدارة المخاطر والرئيس التنفيذي ورئيس إدارة مخاطر المجموعة، ومن ثم تقوم إدارة تمويل الشركات بتحديد القطاع المستهدف للتعامل معه.

يتم تحديد المعايير المقبولة على مستوى العميل الواحد من خلال دراسة عدد الشركات التي تعمل في هذه القطاعات وذلك لتحديد المعايير الأساسية التي يجب أن تتوافر في العملاء والدائنين حيث تستند هذه المعايير إلى ما يلي: معايير السوق المستهدفة ومعايير قبول المخاطر.

١- وتتضمن معايير السوق المستهدفة المعايير التالية:

- المعايير الداخلية المرتبطة بالتصنيف الائتماني للشركات من خلال برنامج وكالة «موديز» للتقييم المخاطر بالإضافة إلى تصنیف قطاع صناعة العملاء من خلال القطاع المستهدف.
- المعايير المتعلقة بالأداء الإداري للشركة والتي تشمل على سبيل المثال عدد سنوات النشاط وتقييم محاسبي الشركة والقسم الإداري بها.
- معايير السوق: هي المعايير التي تتعلق بالحصة السوقية لنشاط العميل.
- المؤشرات المالية للعميل مثل هامش الربح الإجمالي ومؤشرات السيولة والرافعة المالية وخدمة الدين وقدرته على تحقيق الربح.
- تصنیف العملاء في إطار شركات محفظة الائتمان من حيث حجم المبيعات.

٢- أما معايير قبول المخاطر فتتضمن المعايير التالية:

- تحديد المنتجات والحد الأقصى المسموح به للعميل.
- الحد الأقصى من التسهيلات المباشرة وغير المباشرة للعميل مقارنة بصافي قيمة الشركة والحد الأقصى للتمويل للتسهيلات المتوسطة وطويلة الأجل بحيث تكون شروط المنح علي قدم المساواة مع التسهيلات الممنوحة من قبل بنوك التعامل الأخرى.
- الحد الأقصى من التسهيلات المباشرة مقارنة بإجمالي التسهيلات المباشرة الممنوحة إلى العميل من بنوك التعامل الأخرى.
- الشرط العام للمنح هو المنح بالعملات المحلية والأجنبية.
- الشروط والمعايير المتعلقة بمعدل دورات الحساب للتسهيلات الممنوحة.
- القواعد العامة للشروط التي يجب مراعاتها من قبل الشيكات آجلة السداد.
- الحد الأدنى من الربحية المتوقعة للعميل.

تلتقي إدارة مخاطر الائتمان الضوء الأخضر من جانب إدارة تمويل الشركات لتقدير الموافقة المبدئية للتعامل مع العميل وتقييم حجم الأعمال بعد النظر في الاحتياجات الفعلية للعميل بناء على البيانات المالية مع الالتزام بما سبق ذكره من معايير. وفي حالة الانحراف عن أي من المعايير المحددة، يجب الحصول على موافقة موثقة. وبناءً على ما تقدم، يتم اتخاذ قرار إما بمنع العميل التسهيلات المطلوبة أو عدم منحه. وفي حالة الموافقة على منح العميل، يجب إجراء دراسة ائتمانية كاملة للعميل بما في ذلك دراسة السوق والتحليل المالي وتحليل المخاطر وتحليل العوامل الرئيسية لنجاح الشركة وتقارير التقسي... إلخ. وبناءً عليه، يتم الحصول على توقيعات هيئة الموافقة وفقاً لسياسة البنك الائتمانية المعول بها.

إدارة الالتزام

مجلس إدارة المصرف على دراية كافية بمخاطر الالتزام، والتي تمثل في احتمال التعرض لخسائر مالية أو ما قد يؤثر على سمعة المصرف نتيجة عدم الالتزام بالقوانين السارية الواجب اتباعها وكذلك اللوائح والضوابط الصادرة عن الجهات الرقابية، حيث إنه من المحتمل أن يعاني المصرف بسبب عدم الالتزام بالقوانين والمعايير المفترض اتباعها.

لذا وضعت الإدارة العليا سياسات فيما يتعلق بوظيفة الالتزام، يتم الموافقه عليها من قبل مجلس الإدارة بالإضافة إلى الحصول على موافقة البنك المركزي المصري على تعين مسئول الالتزام، وتم احاطة كل العاملين في البنك بهذه السياسات ويقوم مسئول الالتزام بتقديم تقاريره مباشرة إلى لجنة المراجعة بالمصرف أو إلى مجلس الإدارة.

وللتتأكد على ضرورة تواجد وظيفة إلتزام دائمة وفعالة لدى المصرف، وللتتأكد من استقلالية مسئول الإلتزام ولتمكينه من الاتصال المباشر مع لجنة المراجعة والمجلس، لذا يقوم مسئول الإلتزام:

- برفع تقارير أعمالهم إلى لجنة المراجعة و/ أو إلى مجلس الإدارة.
- التأكد من أن تنفيذ معاملات المصرف من خلال إطار متكامل يحتوى على كافة التعليمات الداخلية والخارجية.
- إبلاغ رئيس / مدير الإلتزام بتقصيرأى مدير أو موظف في واجباته نحو عملية الإلتزام بالقوانين أو اللوائح .. الخ.
- متابعة فاعلية تصويب أوجه القصور في عملية الإلتزام بشكل مستمر.
- إبلاغ العاملين على وجه السرعة في حالة إجراء أى تغيير بالقواعد أو التعليمات السارية بشأن العمليات والأنشطة.

ويتمثل الآتي أهم مهام وظيفة الإلتزام:

- متابعة دائمة لدى إلتزام المصرف بالقوانين الملزمة واللوائح والضوابط الرقابية بما في ذلك نظم وسياسات الحكومة الواجب اتباعها، وفي حالة وجود أية ملاحظات فإنه من الضروري الإقرار عنها إلى المستوى المعنى من الإدارة وللجنة المراجعة.
- تلقى بلاغات العاملين بالبنك عن الممارسات غير المشروعة أو غير الأخلاقية في مكان العمل والتحقيق فيها وحماية المبلغين .WHISTLEBLOWING
- قياس التأثير المتوقع في حالة حدوث أية تغيرات على الإطار القانوني الذي يخضع له المصرف.
- التأكد من توافق أية منتجات وإجراءات يستخدمها المصرف مع القوانين والقواعد الرقابية السارية.

ادارة الحوكمة

لدى المصرف إدارة للحكومة تعمل على مساعدة الإدارة على توطيد وارساء مبادئ الحكومة، ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها، وبعثتها الفنية والتقريرية للجنة الحكومة و مجلس الإدارة.

ويتمثل دور إدارة الحكومة على سبيل المثال فيما يلي:

- مراقبة مدى توافر المبادئ والعناصر الأساسية التي تساعد على تطوير وتحسين الأداء بالمصرف بما يساهمن في تحقيق الأهداف الإستراتيجية المحددة من قبل مجلس الإدارة.
 - مراقبة تطبيق مبدأ الإقتصاد والشفافية وثقافة الحكومة في كافة أعمال وأنشطة المصرف.
 - تحسين وتطوير الإطار العام ومبادئ العمل بالمصرف من خلال ميثاق قواعد السلوك المهني مع تحديد مسئوليته الاجتماعية تجاه العاملين والمجتمع ككل.
 - مراقبة تطبيق سياسة تجنب تعارض المصالح على كافة العاملين بالمصرف.
 - العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والوضوح والعدالة في التعامل مع جميع المساهمين.
 - العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
 - وضع أدلة الحكومة الداخلية للمصرف وصياغة السياسات الداخلية المختلفة التي تنظم العلاقة بين كافة العاملين، وكذلك المساهمة في إعداد التقرير عن مدى الالتزام المصرف بـ حوكمة الشركات.

مراقب الحسابات

يُتبع المصرف الآلية التالية عند تعيين مراقب حساباته وممن توافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة، مع العمل على ضمان استقلاليته في أداء أعماله.

- تقوم لجنة المراجعة بمناقشة السير الذاتية لمراقبى الحسابات المستقلين من توافر فهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة ، ومن ثم يتم ترشيح اثنين ورفع مقترن مجلس الادارة للموافقة
 - يقوم مجلس الادارة بمناقشة القرار وفي حالة الموافقة يتم رفع الامر للجمعية العامة العادية للاعتماد
 - تقوم الجمعية العامة العادية بالموافقة على تعيين مراقبى الحسابات وتحديد اتعابهما.

كما تقوم لجنة المراجعة بمناقشة السادة مراقبى الحسابات فى ملاحظاتهم ، ان وجدت وكذا رد الادارة على تلك الملاحظات و متابعة تنفيذ الاجراءات التصحيحية فى حالة تطلب الامر ذلك، كما تقوم لجنة المراجعة بالاجتماع مع السادة مراقبى الحسابات او من يمثلهم وذلك فى عدم وجود ادارة البنك لمناقشتهم فى تقريرهم ومدى استقلاليتهم فى أداء أعمالهم .

دور لجنة المراجعة

قامت لجنة المراجعة باقتراح تغيير السادة مراقبي الحسابات ايرنست أند يونج و مكتب المحاسبون المصريون - ايجالك و تعين السادة (مكتب برايس واترهاوس كوبيرز PwC و مكتب مصطفى شوقي - Mazars) للسنة المالية ٢٠١٨ و تم عرض الاقتراح على مجلس الإدارة.

يتم الاجتماع مع مراقبى الحسابات بدون حضور اعضاء الادارة التنفيذية للمصرف لمناقشة اهم الموضوعات وكذلك الاطمئنان على سير عملية المراجعة على الوجه الامثل وبدون اى معوقات.

ناقشت اللجنة تقرير ملاحظات السادة مراقبى الحسابات لعام ٢٠١٧

الاستخدام الأمثل لنتائج أعمال المراجعين الداخلين والخارجين ووظائف الرقابة الداخلية بالبنك :

لضمان تحقيق نظام فعال للحكومة بالبنك، يقوم مجلس الإدارة بالتعاون مع ومساندة المراجعين الداخلين والخارجيين وكذلك وظائف الرقابة الداخلية بالبنك (إدارة المخاطر وإدارة الالتزام وإدارة المراجعة الداخلية)، حتى يتسمى لكل من المجلس والإدارة العليا حسن استخدام نتائج أعمال هذه الإدارات وتلافي ما جاء من ملاحظات بتقارير المراجعين الخارجيين، هذا وقد وافق البنك المركزي على عدم قيام البنك بالدعوة لعقد جمعية عمومية غير عادية باستمرار البنك في ممارسة نشاطه. بعد انتهاء ميزانية العام المنتهي في ٢٠١٧/١٢/٣١ لعدم تجاوز الخسارة نصف حقوق المساهمين، حيث تم تعديل المادة ٦٩ من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بحيث تم تغيير الخسارة بدلاً من نصف رأس المال لتصبح نصف حقوق المساهمين ولم تتجاوز الخسارة في حقوق المساهمين في ميزانية العام المنتهي في ٢٠١٧/١٢/٣١ النصف.

علاقة المجلس بالمراجعين الخارجيين للبنك:

أسهم كل من المجلس والإدارة العليا للبنك في تعزيز دور المراجعين الخارجيين، وتم التأكيد من أن القوائم المالية التي تعكس أداء البنك في كافة النواحي الهامة وتوضح مركزه المالي الحقيقي، ويتم الاتصال المباشر المباشر بين المراجعين الخارجيين ولجنة المراجعة بالبنك وذلك بحضورهم اجتماعات اللجنة وإرسال التقارير مباشرة لها. وقام أعضاء لجنة المراجعة بالاجتماع مع المراجعين الخارجيين بدون حضور الإدارة التنفيذية للمصرف خلال العام ٢٠١٨. وتأكدت لجنة المراجعة من السادة مراقيي الحسابات علي اتساق القوائم المالية المعدة للنشر في ٣١/١٢/٢٠١٧ وربع سنوية خلال ٢٠١٨ مع بيانات القوائم المالية وقواعد النشر الصادرة عن البنك المركزي المصري.

الإفصاح والشفافية

يبين المصرف كيفية الإفصاح من خلال الوسائل المختلفة عن معلومات الشركة المالية التي تهم المساهمين وأصحاب المصالح، مثل قوائمها المالية السنوية والدورية وتقارير مراقب الحسابات السنوية والدورية، وكذلك تقرير مجلس الإدارة والسياسات المحاسبية والموازنات التقديرية وطرق تقييم الأصول وتوزيعات الأرباح.

الإفصاح والشفافية:

يقوم المصرف بالإفصاح والشفافية ويتيح العديد من الطرق وقنوات الاتصال التي يمكن من خلالها تداول معلومات مثل التقارير السنوية وموقع البنك الإلكتروني وموقع التواصل الاجتماعي على الانترنت والتقارير الموجهة إلى الجهات الرقابية. هذا ويقوم البنك بالإفصاح عن المعلومات الآتية:

- هيكل وتكوين مجلس إدارة البنك
- مسؤوليات المجلس وخبراته ومؤهلاته
- هيكل الملكية الخاص بالبنك
- الهيكل التنظيمي للبنك وعلى سبيل المثال: الهيكل العام للوظائف، قطاعات العمل، الشركات التابعة وذات المصلحة المشتركة ولجان المجلس
- ميثاق سلوكيات العمل لدى البنك وسياسة سرية المعلومات
- سياسة حماية المبلغ whistleblowing
- سياسات البنك فيما يتعلق بتعارض المصالح وتعاملات الداخليين والمعاملات مع الأطراف المرتبطة.
- سياسة البنك الخاصة بمارسات الحكومة
- سياسات البنك الخاصة بالمرتبات والمكافآت، متضمناً الإفصاح عن القيمة الإجمالية لما يتلقاه العشرون أصحاب المكافآت والمرتبات الأكبر في البنك مجتمعين، ويشمل ذلك المرتبات والبدلات والمزايا العينية واسهم التحفيز وأية عناصر أخرى ذات طبيعة مالية.
- السياسات الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك وما تم بشأنها
- طريقة تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا بالبنك
- تقارير مجلس إدارة البنك ولجنة المراجعة
- مكافآت السادة أعضاء مجلس الإدارة
- تقرير مراقب الحسابات عن الميزانية والحسابات الختامية
- أنواع مراقب الحسابات
- التبرعات للأغراض الاجتماعية التي تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية تحت رقابة وإشراف الهيئة الشرعية للبنك.

► المعلومات الداخلية التي تتضمن أهداف الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها وخطط الشركة وإستراتيجيتها المستقبلية:
في إطار أهداف ورؤية واستراتيجيات المصرف فإنه يركز على تقديم مجموعة واسعة ومبكرة من الحلول المالية
الحديثة والمتواقة مع الشريعة الإسلامية لعملائه من الشركات والأفراد . وتم استحداث بنية تحتية متطرفة
وتجدد لشبكة الفروع الـ ٧٠ المنتشرة على مستوى محافظات الجمهورية من خلال فريق عمل من ذوي الكفاءات.
ولتحقيق التكامل في الخدمات المصرفية أنشأ مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر عدة شركات مالية غير مصرفية مثل
شركة أبوظبي الإسلامي كابيتال مصر، وشركة أديليس للتأجير التمويلي ، وشركة لإدارة الأصول ، وشركة مصرف
أبوظبي الإسلامي للاستثمار

ونجح مصرف أبوظبي الإسلامي- مصر في تأسيس منصة للبيع بالتجزئة والشركات الصغيرة والمتوسطة لخدمة
العملاء في مختلف القطاعات وتقديم الخدمات التمويلية على المدى المتوسط والطويل. كل هذه الإجراءات مكنت
البنك من بناء محفظة مصرفية ترتكز على قاعدة واسعة من الشركات ذات الريادة المحلية والعالمية العاملة في
السوق المصرية.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره فتأتي منتجات الأصول والخصوم وخدمات الخزانة التي يقدمها البنك من خلال فريق
عمل ملتزم بأعلى معايير الجودة في مجال خدمة العملاء، حيث يعمل بمصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر فريقاً مدرباً
يضم أكثر من ٢٣٠٠ موظف، يعملون عن كثب لطرح المزيد من الخدمات والمنتجات المصرفية التي تلبي احتياجات
العملاء والمتواقة مع الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال ٧٠ فرع و ٢٩ وحدة تمويل للمشروعات متناهية الصغر
منتشرة في كافة أنحاء الجمهورية.

► يلتزم البنك بنشر ملخص واف لتقرير مجلس الإدارة وللقواعد المالية السنوية والإيضاحات المتممة لها وتقرير مراقي
الحسابات وملحوظات الهيئة عليها (- إن وجدت -) وعلى أن تكون جميعها بخط مقروء - في صحيفتين يوميتين
مصريتين صباحيتين واسعتي الانتشار كلاهما باللغة العربية وذلك قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بواحد وعشرين
يوماً على الأقل ولا يجوز الدعوة لانعقاد الجمعية العامة للتصديق على القوائم قبل تسليمها مستوفاة للهيئة وإدارة
البورصة، على أن يشمل هذا النشر القوائم المالية المستقلة والمجمعة.

► فإذا أجرت الجمعية العامة للبنك أي تعديلات على تلك القوائم يلتزم البنك بنشر بيان بتلك التعديلات والقواعد المالية
المعدلة خلال أسبوع من تاريخ اعتماد الجمعية العامة للقواعد المالية وفي ذات الصحيفتين.

► ويكون النشر للقواعد المالية ربع السنوية والتقارير المرتبطة بها والمشار إليها أعلاه على الموقع الإلكتروني للبورصة ولمدة
ثلاثة أيام على الأقل على أن يتم إخبار البورصة خلال أسبوع من تاريخ الانتهاء من إعدادها.

► نظم رفع الكفاءات والتدريب والإثابة والرعاية للعاملين بها.
لدى المصرف سياسة حصر الاحتياجات التدريبية باخر كل عام وبناءاً عليه يتم وضع الخطة التدريبية. ويحرص
البنك على توفير الميزانية المطلوبة لتغطية تلك الخطة، حيث تم تخصيص مبلغ أربعة عشر مليون جنيه مصرى
كميزانية تدريب لعام ٢٠١٨.

➢ هيأكل الملكية بالشركات الشقيقة والتابعة للمصرف في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨.

نسبة مساهمة البنك	عدد اسهم مساهمة البنك في الشركة	نوعها	اسم الشركة	م
%٩٥,٨٠	٩,١٦٠,٢٩٩	تابعة	أديليس للتأجير التمويلي ADILEASE	١
%٩٢,٨٦	٤,٨٧٥,٠٠٠	تابعة	أبوظبي الإسلامي كابيتال لترويج وتفطية الاكتتاب في الأوراق المالية (ADIB CAPITAL)	٢
%٦٤,٧٥	٦,٧٩٨,٦١١	تابعة	القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية	٣
%٤٦,١٦	٩٢,٣٢٠	تابعة	القاهرة الوطنية لتداول الأوراق المالية	٤
%٤٠,٠٠	١,٨٧٥,٦٣١	تابعة	الوطنية للتجارة والتنمية (انتاد)	٥
%٤٠,٠٠	٢,٤٣٠,٦٥٧	تابعة	اسيوط الإسلامية الوطنية للتجارة والتنمية	٦
%٩,٠٤	٤٧٢,٣٤٠	تابعة	الاسكندرية الوطنية للاستثمارات المالية	٧
%٥,٤٢	٨١٢,٥٢٥	تابعة	الوطنية للزجاج والبلور	٨
%٥,٠٠	١٢,٥٠٠	تابعة	أبوظبي الإسلامي للاستثمار العقاري ADIB Properties	٩
%٩٨,٠٠	٤,٩٠٠,٠٠٠	تابعة	أبوظبي الإسلامي لادارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار - ADIB INVEST - تحت التأسيس -	١٠
%٢٠,٠٠	٣,٠٠,٠٠٠	شقيقة	أوريينت للتأمين التكافلي - مصر	١١

➢ المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وعقود المعاوضة.

لا يوجد بالنسبة للشركات التابعة والشقيقة عقود معاوضة خلال ٢٠١٨

➢ تتولى إدارة المخاطر بالبنك تحديد وقياس ومتابعة ورقابة تعرضات البنك للمخاطر بالإضافة لتحديد أتجاهاتها وتطورها وكذا المشاركة في تقييم استراتيجية المحفظة وإعداد تقارير تشمل كل أنواع المخاطر بالبنك (سواء على مستوى المجموعة ككل أو على مستوى كل محفظة على حدة، وكذلك على مستوى كل نشاط). أخذنا في الاعتبار درجة / إحتمالية التداخل بين المخاطر المختلفة مثل التداخل بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق وكذا بين مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل وبما يتواافق مع المستوى الإجمالي المقبول للمخاطر والمحدد من قبل مجلس الإدارة. كما يتعين توافر ما يلى:

- سياسات وإجراءات عمل وحدود لإدارة المخاطر تتفق مع طبيعة وحجم أنشطة البنك واستراتيجيته مع مراعاة متابعتها وأتخاذ اللازم لدى حدوث أي تجاوزات عنها، على أن يتم اعتمادها ومراجعتها وتقييمها بصفة دورية من قبل لجنة المخاطر ومجلس الإدارة، كما يلزم وجود إدارات أو وحدات مستقلة لكل نوع من المخاطر الرئيسية (الائتمان بما فيها التجزئة المصرفية، السوق، التشغيل،... الخ) تابعة لقطاع المخاطر محدد بها سلطات ومسؤوليات ومهام القائمين عليها مع التأكيد على الفصل بين اختصاصات كل من المهام الرقابية والمهام التنفيذية لتلاؤ حدوث تضارب في المصالح.
 - نظام فعال لرقابة وتحليل المخاطر أخذنا في الاعتبار طبيعة نشاط وحجم عمليات البنك بهدف تقييم مختلف أنواع المخاطر حيث يجب أن يتضمن ما يلى:-
 - تحديد كافة أنواع المخاطر سواء القابلة و/ أو غير القابلة للقياس في شكل كمى مع تحديد عناصر الخطر الداخلى والخارجي.
 - التنوع في محفظة الائتمان وقيام مجلس الإدارة باعتماد وتفعيل حدود لمخاطر التركز على مختلف المستويات سواء على مستوى قطاعات النشاط المختلفة، أو وفقاً للأجال، أو فئات التصنيف، أنواع التسهيلات ... الخ.
 - المراجعة الدورية للمحفظة بغرض التحقق من جودة المحفظة الائتمانية ومدى كفاية المخصصات وأن تلك الجودة تتفق مع السياسة المعتمدة من مجلس إدارة البنك، ومستوى المخاطر المقبول، والحدود والأنشطة المستهدفة.

المخالفات والأحكام الصادرة على الشركة خلال العام وذلك من خلال الجدول التالي

إيضاحات	الأحكام والمخالفات والغرامات المفروضة على الشركة خلال العام	مسلسل
-	لا توجد غرامات تتعلق بمخالفات لقانون سوق المال ولائحته التنفيذية وقواعد القيد خلال العام	١
عبارة عن : عدد ٥ دعاوى عمالية (رصيد اجازات ، مهلة اخطار ، فروق معاش مبكر) و عدد ٥ دعاوى يخص عمالء فرعى جرجا وصان الحجر (تلاعب في حسابات العمالء)	اجمال عدد ١٠ احكام بالزام المصرف بسداد مبلغ إجمالي وقدره ١٢٢.٨٥٩ جم (مليون ومائتان وعشرون ألف وثمانمائة وتسعة وخمسون جنيها) ولا توجد غرامات او مخالفات قائمة	٢
-	لا توجد مخالفات أو غرامات مفروضة تتعلق بقانون البنك المركزي المصري ولائحته التنفيذية أولقواعد الحكومة خلال العام	٣

العلاقات المستثمرة

وأبرز ما يقوم به مسئول علاقات المستثمرين خلال العام :

- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الإتصال المختلفة مثل الموقع الإلكتروني وإعداد تقرير مجلس الإدارة الذي يعرض على المساهمين في الجمعية العامة .
 - إعداد تقرير الإفصاح وإعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني وتحديثها بصفة مستمرة .
 - تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا .
 - تنظيم المعلومات الصادرة من البنك طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها .
 - التواصل مع المحللين الماليين والمستثمرين وتوفير المعلومات الازمة

علاقة مجلس إدارة البنك بالمساهمين:

يقوم مجلس إدارة البنك بفتح قنوات اتصال مع المساهمين لضمان فاعلية الحوار والتأكد من وصول وجهات نظر مساهمي البنك لأعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق باستراتيجيات البنك، وقد عقد المجلس لقاء مع كبار المساهمين وصغار المساهمين والأعضاء غير التنفيذيين من خلال الجمعية العمومية لحثهم على المشاركة الفعالة في الاجتماعات وللتعرف على آرائهم ووجهات نظرهم بشأن استراتيجيات البنك.

وكان من أهم نقاط أجندة الاجتماع الجمعية العمومية ما يلى:

- تعين مراقب حسابات وتحديد أتعابهما
 - اعتماد تبرعات عام ٢٠١٧ والترخيص بتبرعات جديدة لعام ٢٠١٨ وحدودها
 - الترخيص بابرام عقود معاوضة
 - احاطة الجمعية العامة بالإجراءات التصحيحية لتصويب المؤشرات المالية في حالة انخفاض حقوق المساهمين عن رأس المال المدفوع
 - أدوات الإفصاح

التقرير السنوي

يقوم المصرف بنشر صور من التقرير السنوي والقوائم المالية للمساهمين قبل انعقاد الجمعية العامة بمدة كافية بغرض إتاحة الفرصة للمساهمين لدراستها ومناقشة أداء البنك مع رئيس مجلس الإدارة وبقية أعضاء المجلس خلال الاجتماع. مع إعطاء المساهمين حق التصويت في اجتماع الجمعية العامة شخصياً أو عن طريق تفويض مساهם آخر للتصويت نيابة عنه. كما يصدر تقريراً سنوياً باللغتين العربية والإنجليزية يضم ملخص لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين وأصحاب المصالح الآخرين.

تقرير مجلس الإدارة

يتم إعداد تقرير مجلس الإدارة والذي يرفق بالقوائم المالية ويعرض على الجمعية العامة للمساهمين ويرسل للجهات الرقابية في المواعيد المحددة طبقاً للقانون والتعليمات الرقابية في هذا الشأن.

تقرير الأفصاح

يتم إعداد تقرير افصاح ربع سنوي يرسل الى البورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية في المواعيد المحددة وفقاً لقواعد القيد والشطب.

تقرير الاستدامة خطة استمرارية العمل:

قام البنك بوضع سياسة للتأكد من استمرارية العمل في حالات الطوارئ BCP أو في حالة حدوث أي عوائق تحول دون العمل في ظروفه الطبيعية، هذا وقد تم اجراء الاختبارات الالزمة برفع حالة الطوارئ بالبنك وتم التأكد من نجاح فاعالية السياسة الموضوعة.

وبناء عليه فقد وفر البنك أماكن بديلة مجهزة لتوفير المناخ المناسب لاستمرار العمل بدون انقطاع للوظائف الأساسية ووضع خطة بديلة للوظائف المساعدة. هذا وتم أيضاً تنفيذ تعليمات البنك المركزي المصري على جميع الفروع بشأن تداعيات الأحداث في الفترة الحالية وكذا تنفيذ كافة التوجيهات والتعليمات الأمنية المستمرة لمجابهة أي أحداث مفاجئة غير متوقعة خلال المرحلة الراهنة في إطار الإجراءات الوقائية والاحترازية.

سياسة تتابع السلطة

لدى المصرف سياسة تتابع السلطة حيث تتم عملية اختيار العناصر المعنية عن طريق معايير محددة و يتم تقييم تلك العناصر من قبل شركات متخصصة في هذا المجال. يقوم ايضاً المصرف بتدريب و تطوير تلك العناصر عن طريق خطة تطوير منفردة لكل عنصر استعداداً لإنضمامهم في حالة وجود وظائف ادارية أعلى من وظائفهم الحالية. كما تهدف هذه السياسة لإعداد كوادر مصرافية قادرة على تحمل المسؤولية في المستقبل لمواجهة أي ظروف طارئة مثل (خلو وظيفة - بلوغ سن المعاش - الاستقالات المفاجئة ... الخ)

الموقع الإلكتروني

قام البنك بتحديث موقعه باللغتين العربية والإنجليزية على شبكة الإنترنت بالإضافة بيانات مفصلة للمساهمين عن حوكمة المصارف والبيانات المالية والإفصاح عن معلومات أخرى هامة، مثل رأس مال البنك المرخص به ورأس المال المصدر والمدفوع وفقاً لأخر تقرير مالي وذلك بالإضافة إلى نشر قرارات الجمعية العامة العادية التي إنعقدت بتاريخ ٢٠ مارس ٢٠١٨.

كما يقوم مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر بإصدار نشرات دورية داخلية "ADINews" بالإضافة إلى بيانات صحافية عن أهم أخبار وإنجازات المصرف في المجالات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية. هذا وحصد مصرف "أبوظبي الإسلامي - مصر" العديد من الجوائز العالمية خلال عام ٢٠١٨، وذلك تقديراً وتتويجاً لإنجازاته المحققة وجهوده المبذولة بمختلف القطاعات، حيث قامت أهم الكيانات المالية العالمية بتكريمه بعدد من الجوائز الدولية والإقليمية، ونسردها فيما يلى:

► جائزة مجلة جلوبال فاينانس العالمية

- أفضل مؤسسة مالية إسلامية في مصر لعام ٢٠١٨

► جوائز مجلة بانكر أفريقيا

- أفضل مصرف إسلامي في شمال أفريقيا ٢٠١٨
- أفضل مصرف إسلامي في مجال التجزئة في شمال أفريقيا ٢٠١٨
- أفضل مصرف إسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في شمال أفريقيا ٢٠١٨
- أفضل مصرف للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر ٢٠١٨

► جوائز مجلة إسلاميك بيزنس آند فاينانس

- أفضل مصرف إسلامي في مجال التجزئة في مصر ٢٠١٨
- أفضل مصرف إسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر ٢٠١٨

► جائزة درع العطاء من مؤتمر الناس والبنوك ٢٠١٨

► جائزة أفضل ١٠٠ شركة لعام ٢٠١٧ من مجلة أموال الغد

كما قام مصرف أبوظبي الإسلامي مصر برعاية العديد من المؤتمرات خلال عام ٢٠١٨ ومنها:

- الراعي الذهبي لمؤتمر الناس والبنوك عام ٢٠١٨
- الراعي الذهبي لحدث U.S. Business Mission to Egypt: Events with Cabinet Ministers ٢٠١٨
- الراعي الذهبي لاحتفالية الشيخ زايد عام ٢٠١٨
- راعي قمة الأفضل عام ٢٠١٨

المواثيق والسياسات ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

يوفر المصرف ميثاق الأخلاق والسلوك المهني والذي يشمل مجموعة من القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي مثل النزاهة والمساواه وتعارض المصالح إلخ...

يمثل ميثاق الأخلاق المهنية بالبنك الإطار العام للتعامل مع الحالات المختلفة مثل الهدايا، المحاباة، إفشاء المعلومات السرية Insider، الأعمال الخاصة والعارضة، والتعاملات مع الموردين الخارجيين، وعمليات التمويل لأقارب العاملين، والنشاط الاجتماعي والحزبي وأيضا تعاملات الإدارة العليا وأعضاء مجلس الإدارة والتي تم وضع ضوابط لها أيضا من القوانين المختلفة كقانون البنك المركزي المصري وقانون رأس المال وقانون الشركات وقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والنظام الأساسي للبنك.

سياسة تعارض المصالح:

وضع مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر مجموعة من الأسس والضوابط التي تمثل الإطار العام لسياسة تعارض المصالح وهى تدرج تحت مفهوم الحكومة وقواعد ترشيد العمل الإداري وحكومة المؤسسات التي يجب الالتزام بها لتوطيد أسس النزاهة المهنية والشفافية. وتهدف هذه السياسة إلى وضع ضوابط محكمة لتعارض المصالح في تعاملات العاملين والإدارة العليا ومجلس إدارة البنك وكانت ضمن ميثاق الأخلاق المهنية للبنك، وكتوصية البنك المركزي المصري، قامت إدارة الالتزام بإعداد سياسة منفصلة لتعارض المصالح في تعاملات العاملين والإدارة العليا ومجلس إدارة البنك والأطراف المرتبطة بهم وتم اعتمادها من لجنة السياسات في الرابع الأخير من العام ٢٠١٨.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

لدى المصرف سياسة خاصة بالإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing تم اعتمادها من لجنة السياسات من المجلس في مايو ٢٠١٧

وتهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات في تقوية نظام الشفافية لدى المصرف والعاملين ومحاربة الفساد والمخالفات والممارسات والتصورات غير الأخلاقية أو غير القوية والتقصير المعتمد في أداء الواجبات والانتهاكات ذات الصلة.

وتماشياً مع إلتزام المصرف/المجموعة للوصول إلى أعلى مستويات الشفافية والمسؤولية، فالمصرف يشجع الموظفين وغيرهم من لهم مخاوف جدية بخصوص أي سوء سلوك أو مخالفات تتعلق بأعمال المصرف/المجموعة بالقيام بالتبليغ عن تلك المخالفات.

وتعمل هذه السياسة على تشجيع الإفصاح بحسن النية عن أي مخالفة أو سوء سلوك أو سوء تصرف فعلي أو مشتبه فيه أو مدعى به يتعلق بالمخالفات أو الممارسات غير الأخلاقية أو غير القوية والتي أصبح الموظف على علم بها، وكذا توفير الحماية اللازمة للموظفين الذين يقومون بالتبليغ عن تلك المخالفات أو الممارسات.

كما تنطبق هذه السياسة على الحالات التي يشعر فيها الموظف بأنه قد طلب منه القيام بعمل غير لائق أو غير قانوني أو مخالف للتعليمات الخاصة بسلوكيات العمل وبالسياسات الداخلية الخاصة بالمصرف/المجموعة.

وتهدف أيضاً هذه السياسة إلى تزويد كافة الموظفين بالطرق المختلفة لتقديم شكوكهم أو الإبلاغ ومعرفة ماهية الإجراءات التي يتم اتخاذها بذلك الخصوص، والسماح للموظف بالمضي قدماً في الشكوى أو الإبلاغ في سرية تامة في حال عدم اقتناعه بالرد أو الإجراء الذي تم اتخاذها بخصوص الشكوى أو البلاغ بدون التخوف من الإنقاذه.

الالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

الالتزام:

تم التأكد من أن المصرف وشركاته التابعة والشقيقة، على دراية كافية بمخاطر الالتزام، والتي تمثل في احتمال التعرض لخسائر مالية أو ما قد يؤثر على سمعتهم نتيجة عدم الالتزام بالقوانين السارية الواجب إتباعها وكذلك اللوائح والضوابط الصادرة عن الجهات الرقابية، حتى لا يتعرض المصرف أو شركاته التابعة والشقيقة لعقوبات مادية أو إضرار بالسمعة بسبب عدم الالتزام بالقوانين والمعايير المفترض إتباعها وعليه تم:

- وضع السياسات والحصول على موافقة مجلس الإدارة عليها
- تقديم تقارير مباشرة إلى لجنة المراجعة في جميع جلساتها وملجنلس الإدارة
- متابعة مدى الالتزام بالقوانين الملزمة واللوائح والضوابط الرقابية بما في ذلك نظم وسياسات الحكومة والإقرار عن أي مخالفات
- التحقيق في بلاغات العاملين عن الممارسات غير المشروعة أو غير الأخلاقية في مكان العمل
- قياس التأثير المتوقع في حالة حدوث أية تغيرات على الإطار القانوني الذي يخضع له المصرف وشركاته التابعة والشقيقة والعمل على تقديم المقترنات المناسبة.

- التأكد من توافق أية منتجات أو إجراءات يستخدمها المصرف وشركاته التابعة والشقيقة مع القوانين والقواعد الرقابية السارية مع التأكد من توافر الضوابط الرقابية بها للتأكد من التزامها بالقوانين واللوائح الرقابية وتعليمات البنك المركزي المصري وأو الجهات الرقابية الأخرى، هذا وتم مراجعة كافة سياسات وإجراءات وعقود والنشرات الصادرة عن البنك خلال العام ٢٠١٧ للتأكد من ذلك.

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب :

يحرص مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر على الالتزام بأعلى معايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بـمصرف وشركاته التابعة والشقيقة. وتعمل إدارة الالتزام على تنفيذ أفضل الممارسات بتنفيذ الأعمال الرقابية من خلال نظام آلي وضع به معايير لتحديد العمليات الغير عادية ولمنع استغلال منتجات البنك وخدماته في غسل الأموال الناتجة عن أي أنشطة إجرامية أو غير مشروعة، أو في تمويل الأعمال الإرهابية. ويعتمد النظام على عدة معايير بخلاف حجم العملية منها:

- الأطراف المرتبطة بالعميل والتي قد يوجد بينهما علاقة.
- الانحراف المعياري عن متوسط الحركة السابقة، إذ يقارن حركة معاملات العميل بالمقارنة بمتوسط حركات معاملاته خلال الفترة السابقة ويظهر التغير في نمط حركة معاملات العميل.
- التغير في نمط العميل عن النمط المتوقع منه.
- التحرك السريع للأموال.
- درجة مخاطر العميل وفقاً لمعايير المخاطر المختلفة.
- غيرها من العوامل الأخرى لتحديد العمليات غير العادية.

طور مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر مجموعة من السياسيات والإجراءات التي يحرص على تغذيتها باستمرار لتلبية المتطلبات والنصوص القانونية والتنظيمية ومن أجل تحقيق الالتزام. وتعتبر توعية فريق العمل بالبنك أحد العوامل الأساسية التي تساعده على تحقيق هذا الهدف، كما تعد إحدى أولويات إدارة الالتزام. ولذلك، حصل ٢٦٦٧ موظف بالبنك على التدريب اللازم في مكافحة غسل الأموال خلال عام ٢٠١٨ ، وتم مراجعة جميع فروع البنك وبعض الإدارات بالمقر الرئيسي للتأكد من تطبيق سياسات و مبادئ 'اعرف عميلك' والإبلاغ عن أي عمليات مشبوهة والالتزام التام بالقوانين والضوابط.

سياسة تعامل الداخلين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة

لدي المصرف سياسة التحكم في عمليات تداول الداخلين علي اسم البنك طبقاً لقواعد الجهات الرقابية حيث تقوم إدارة المراجعة بمراقبة تطبيق هذه السياسة، وقد التزم البنك خلال العام بالتقارير الداخلية وبمتطلبات الرقابة. وتقوم إدارة المستثمرين بمتابعة ومراقبة عمليات أعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين المعاملين على سهم البنك والتأكد من تنفيذ البنك لما جاء بمواد "قواعد القيد واستمرار القيد وشطب الأوراق المالية" الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والتقييد بفترات عدم التداول كما جاء بالتعليمات. هذا وقد تم بالفعل الإعلان ستة مرات خلال العام ٢٠١٨ وفقاً للمادة ٣٨ من قواعد القيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية بالحظر على أعضاء مجلس إدارة البنك

والمسئولين به أو الأشخاص الذين في مكتتهم الإطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات وذلك دون الإخلال بأية قيود أخرى ترد في هذا الشأن أو في قوانين أو قواعد أخرى. ويتم حظر التعامل على أسهم البنك أثناء فترات عدم التداول Blackout Period والتي تزامنت والإعلان على شاشات التداول بالبورصة المصرية عن بعض الأحداث الجوهرية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية.

جدول متابعة تعاملات الداخلين على أسهم الشركة

مسلسل	إسم العضو	عدد الأسهم المملوكة أول العام	الأسهم المشتراء خلال العام بالتاريخ (تضاف)	الأسهم المباعة خلال العام بالتاريخ (تخصم)	رصيد الأسهم في نهاية العام
١	المحفظة السادسة لبنك الاستثمار القومي (مجموعة مرتبطة)	--	٤٠٦,٦٤٨ في يناير ٢٠١٨	٤٠٦,٦٤٨ في ديسمبر ٢٠١٨	--
٢	المحفظة الثانية لبنك الاستثمار القومي	١٦٠,٠٠٠			-- ١٦٠,٠٠٠ في مايو، يونيو ٢٠١٨
٣	المحفظة الخامسة لبنك الاستثمار القومي	١,٣٠٣,٥٠٠	٨٤٢,٤٩٠ في يناير، مارس، أبريل ، مايو، يونيو ٢٠١٨	٩٠٢,٢٦٠ في فبراير، مارس ، مايو ٢٠١٨	١,٢٤٣,٧٣٠

سياسة المسئولية الاجتماعية والبيئية

إنطلاقاً من إيمان مصرف أبوظبي الإسلامي - مصر بالتزامه في خدمة مجتمعه وفي إطار جهوده للاحتفاظ بدور ريادي في مجال المسؤولية المجتمعية يقوم المصرف بتقديم الخدمات الأساسية في مجالات التعليم، الصحة والشئون الاجتماعية والإنسانية.

كما يتم إتاحة الفرص للعاملين بالمصرف في المساهمة بجهودهم في العديد من الأنشطة المجتمعية مثل تطبيق برامج إنجاز مصر بالمدارس والجامعات الحكومية و التعاون مع المؤسسات الخيرية لتبنيها وتوزيع صناديق رمضان بالإضافة إلى العديد من الأنشطة التطوعية التي تخدم مجتمعنا.

وفيما يلي بيان يوضح تبرعات المصرف للجهات الخيرية ومساهماته في دعم الاقتصاد الوطني خلال العام ٢٠١٨

الجهة/ الجمعية الخيرية	قيمة التبرع (EGP)	الاحتياجات والأعمال الخيرية	م
مصر الخير	٨٤,٠٠٠	تكلفة ٣٣٦٠ صندوق طعام تم توزيعه في شهر رمضان في أربعة محافظات	١
مصر الخير	٤,٠٠٠	سداد ديون ١٥ من السيدات الغارمات	٢
وزارة الصحة والسكان	١,٠٠٠,٠٠٠	مبادرة وزارة الصحة للقضاء على طوابير إنتظار المرضى	٣
مصر الخير	٥٠٠,٠٠٠	تكلفة التشغيلية لعام دراسي لعشرين مدرسة مجتمعية في ثلاث محافظات "الدفعة الأولى"	٤
شفاء الأورمان	٩٣٠,٠٠٠	تكلفة بناء وتجهيز غرفة عمليات بمستشفى شفاء الأورمان "الدفعة الأولى"	٥
أهل مصر	٩٣٠,٠٠٠	تكلفة بناء غرفة عمليات ووحدة رعاية مركزية بمستشفى أهل مصر لعلاج الحرائق بالمجان "الدفعة الأولى"	٦
وحدة صحة الأسرة بقرية جريس المنوفية	٤,٠٠٠	تكلفة أجهزة طبية	٧
صندوق تحيا مصر	١٠,٠٠٠,٠٠٠	تبرع لصندوق تحيا مصر لتنمية المجتمع	٨
إجمالي مبلغ التبرعات للأعمال الخيرية عن عام ٢٠١٨	١٥,٠٠٠,٠٠٠		

محمد علی

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

مصرف أبو ظبي الاسلامي - مصر